لا إكراه فى الدين

إشكالية الردة والمرتدين من صدر الإسلام حتى اليوم

د. طه جابر العلوانى

مكتبة الشروق الدولية

لا إكــــــراه فى الـديـن

إشكـــالية الردة والمرتـــدين
من صدر الإسلام حـتى اليوم

الطبعـــة الأولى

١٤٢٤هـ ـــ ٢٠٠٣م



شارع الفتح - أبراج عثمان أمام المريلاند - روكسي - القاهرة

تليفون وفاكس: ٤٥٤٤٤٦٧ - ٢٥٦٥٩٣٩ - تليفون ٤٥٣٦٢٤٨

Email: shoroukintl @ hotmail. com

shoroukintl @ yahoo.com

لا إكراه فى الدين

إشكالية الردة والمرتدين من صدر الإسلام حتى اليوم

د. طه جابر العلوانى



تمهيـــد

الثوابت والمتغيرات

لا شك أن لكل أمة من الأمم مـجموعة من الثوابت تحـرص على المحافظة عليها وتحاول أن تحوطها بسياج من الضمانات ووسائل الحماية لئلا تمس أو تُغيَّر أو تُبدَّل أو تُحرَّف أو تُسخَّف أو يُستخفَّ بهـا. ولعل أهم ثابت مشترك تشترك الأمم كلها في الاعتـراف به باعتباره ثابتًا وإحاطتـه بوسائل المحافظة هو «هَوِيَّة الأمة» ومقومات تلك الهَوِيَّة، فهويـة الأمة هي كينونتها التي لا تستطيع التخلي عنها، أو التسامح في أي جـانب من جوانبها، أو أي جزء من مقـوماتها؛ وقد تختلف هويات الأمم في عناصرها ومـقوماتها. فما تعتـبره أمة من الأمم جزءًا من هويتهـا قد لا تعتـبره أمة أخـرى كذلك. لكن القدر المشـترك بين الأمم - كلهـا- هو ضرورة احـتـرام هُوِيَّة الأمة، والمحـافظة عليـها بكـل مقـوماتهـا وعناصرها. وسـائر الأمم ترى واجبًا عليـها بذل الغالي والنفـيس، وإرخاص المهج والأرواح في سبيل المحافظة على هويتها وسائر مقومات تلك الهويَّة.

ومما لا مراء فـيه أن معظم الأمم - قبل عـصرنا هذا - اعتبـرت أديانها أهم مقـومات هَويتِّهـا، ومنها أمم وثنية كـالرومان قبل تبنّي المسـيحيـة، والبابليِّين وغيرهم، ناهيك عن تلك الأمم التي ارتبط وجودها وبناؤها، وتشكلت هويتها بتبنيٍّ دين من الأديان والانتمـاء إليه. ومن هنا فإن الفقهـاء المسلمين لم يبعدوا حين عـدّوا الدين واحدً من الضـروريَّات الإنسـانية الخـمس، واعـتبـروه علة لتشريعات كثيرة مـهمة وضعوا في مقدمتها الجهاد باعـتباره وسيلة دفاع وحماية للدين علـى المسـتـوى الأمـتي. وحـد الـردة عند بعـضـهم علـى المسـتـوى

الفردي، حيث هو معلل بحماية الدين من الكائدين له أو المتلاعبين به والراغبين في الخروج عليه والارتداد عنه. ولم ير الفقهاء المسلمون وهم يقرون هذا أي تعارض بين ما يعترفون به جميعًا من حرية التديُن وأنه لا إكراه في الدين وبين الاعتراف بشرعية هذا الحد. وطيلة الفترات المختلفة لواقعنا التاريخي كانت هذه النظرة هي السائدة بحيث لم تحظ آراء فقهاء كبار مخالفين للأغلبية الساحقة أو للجمهور ولهم وزنهم من أمثال عمر بن الخطاب من الصحابة «استشهد ٢٣ هـ - ٦٤٤م» وإبراهيم النخعي «ت:١٩٦» وسفيان الثوري «ت:١٦١» وأسماء لامعة أخرى لم تحظ آراء هؤلاء بالشهرة المناسبة والرواج الكثير، مما يسر على جمهرة نقلة الفقه إشاعة دعوى الإجماع على هذا الحكم الذي تبنته جمهرة الفقهاء، وهو إجبار المرتد بالقوة على العودة إلي الإسلام، أو قتله إذا أصر على عدم الرجوع إلى الإسلام، وذلك حماية للدين من أية محاولة للاستهانة به، أو تجاوزه باعتباره مصدر تكوين الأمة ومصدر شرعية الدولة، كما أنه مصدر العقيدة والشريعة ونظم الحياة -كلها- في الأمة المسلمة ودولة المسلمين، ولا غرابة بعد ذلك أن يستقر هذا الحكم باعتباره واحدًا من الحدود الشرعية الثابتة والمجمع أو المتفق عليها في العقول والقلوب والسوابق القضائية، بحيث يصبح أمر مناقشته مستبعدًا وغير وارد لدى الكثيرين. إذ كيف يناقش ما هو موضع إجماع!؟

ولولا تحديات الحضارة المعاصرة التي جعلت النقد والمراجعة خطوات منهجية لها صلاحية مطلقة في تناول أي شيء بالنقد والتحليل لما فتح ملف الحديث في هذا الموضوع في عصرنا هذا. لقد فتح هذا الملف إمام الإصلاحيين: الأفغاني ومحمد عبده ورشيد رضا[1] وغيرهم باعتباره قضية تتناقض مع حرية التدين

---

(١) إذا أطلق اسم الإصلاحيين، أو قادة الحركة الإصلاحية في هذا العصر أريد بهم السيد جمال الدين الأفغاني «ت:١٨٩٧» وله ترجمة وافية في كتاب محمد باشا المخزومي «خاطرات عن جمال الدين الأفغاني» وكتاب «جمال الدين الأفغاني المفترى عليه» لمحسن عبد الحميد، ومقدمة الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني لمحمد عمارة ومحمد عبده «ت:١٩٠٥» مفتي الديار المصرية في عصره وله =

وحرية التعبير، وتتضارب مع حقوق الإنسان في اختيار دينه والتعبير عنه دون إكراه. وقيل للإصلاحيين: إن في الإسلام إكراهًا ما دام يرى وجوب إكراه من يرتد عن الإسلام على العودة إليه أو يُقتل، وأن فيه إهداراً لحرية الاعتقاد، وحرية الإنسان في التعبير عما يراه. وتعددت إجابات الإصلاحيين بل واعتذارات بعضهم، وكتب الأفغاني كتابه المشهور «الرد علي الدهريين» ليؤكد على ضرورة سلوك سبيل القرآن في مجادلة المخالفين ومحاورتهم، ومقارعة الشبه أو الأمارات التي يثيرونها بالبراهين والأدلة والحجج الإسلامية. ولم يحسم الأمر وبقي موضع جدل تعلو الأصوات به كلما برز من يذكرون به أو يشيرون إليه. وهمس بعض العلماء بآرائهم المخالفة لما عليه الجمهور حول هذا الموضوع وجرى تناقل تشكيكهم بأن هذا الحكم كان مجمعًا عليه. نُقل هذا الهمس عن الشيخ شلتوت «ت: ١٩٦٣» ثم تبعه الشيخ محمد أبو زهرة «ت: ١٩٧٤» ونقل عن غيرهما[1]، ولكن لم ترتفع أصواتهم بإعلان هذا الرأي بل آثروا أن يلتزموا جانب الصمت وترديد ما كان يردده المتقدمون «إن في هذا الصدر أموراً لو بحت بها لحدث كذا ولوقع كذا» وبقي الملف مفتوحًا مغلقًا كباب لا هو بالمغلق ولا هو بالمفتوح. ثم وقعت حادثة إعدام «على محمود طه» في السودان في ١٩٨٥، وذلك حين أعلن رئيس السودان آنذاك «جعفر نميري» تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، وكان الدكتور حسن الترابي يشغل منصب النائب العام، وله في الردة رأي معلن، لم يصرح به في تلك الفترة. لكنه كان متداولاً بين

= تراجم عديدة، ترجمته بقلم تلميذه وناشر علمه السيد رشيد رضا، وكذلك مقدمة أعماله الكاملة لمحمد عمارة. والسيد رشيد رضا «ت: ١٩٣٥» محرر تفسير المنار، وصاحب مجلة المنار وله ترجمات عديدة منها: «آراء سياسية لرشيد رضا» بقلم وجيه كوثراني، و«الغرب في نظر رشيد رضا» والجامعة الإسلامية للدكتور فهد الشوابكة، وكذلك الكواكبي «ت: ١٩٠٢» صاحب كتابي «أم القرى» و«طبائع الاستبداد» وهناك انقسام شديد في تقييم هؤلاء الشخصيات وتقويم أدوارهم، ولكن لا خلاف على أهمية وخطورة الآثار التي تركوها على مسيرة الأمة وتشكيل عقلية النخبة العربية في القرن الماضي وفي العقود الأولى من القرن العشرين المنصرم.

(١) راجع كتاب «الإسلام عقيدة وشريعة» للشيخ محمود شلتوت، القاهرة: دار القلم، ١٩٦٦.

تلامذته وأنصاره. وأصدرت المحكمة السودانية برئاسة القاضي الكباشي حكمًا بقتل الرجل ذي التسعة والسبعين عامًا وتم قتله دون اعتراض من النائب العام. وحين قتل فيصل بن مساعد عمه الملك فيصل - طيب الله ثراه - «استشهد ١٩٧٤» قبل ذلك بما يزيد على عشر سنين صدر الحكم بقتل فيصل بن مساعد بالسيف حدًا بتهمة الردة، والرجل كان قد أقر واعترف بتهمة القتل العمد العدوان وهي كافية شرعًا لإعدامه، ولم يكن العلماء والقضاة في حاجة إلى تهمة أخرى لقتله ولكن ورد ذكر ردته في حيثيات الحكم. ولم يكن هناك جدل كبير حول قضية ردته آنذاك، وهل اعتبرت جرمًا معضدًا لجريمة القتل، أو جرمًا أساسيًا، والقتل معضد لم يشر حكم المحكمة إلى ذلك.

ثم جاءت قضية سلمان رشدي وصدرت الفتاوى المختلفة حوله ومنها فتوى الإمام الخومينى «ت:١٩٨٩» المشهورة بإهدار دمه، والنقاش الذي أثارته، وهنا دخلت المسألة مستوى عالميًا، فالغرب كله قد أخذ يتحدث عن حقوق الإنسان المهدورة في الإسلام، ومنها حقه في التعبير والتدين. واعْتَبَر الإسلام معتديًا على أعلى قيم الغرب المعاصر، وهي قيمة الحرية. وكثير من الفتاوى والكتب التي صدرت قد أعادت إلى الأذهان معظم أقوال الفقهاء والحجج والأدلة التي استدلوا بها على وجوب قتل المرتد، وعدم مناهضة ذلك أو منافاته لحقوق الإنسان، ولحرية الرأي والتعبير والتدين، ورفع بعضهم شعار «نعم لحرية الفكر، ولا لحرية الكفر» وبقي الغرب غربًا، والشرق شرقًا - كما يقولون - وأنفقت بريطانيا على تدهور اقتصادها وفقرها عشرات الملايين لحراسة سلمان رشدي من المسلمين، الذي جعلت منه الفتوى وشروحها رمزًا عالميًا للحرية في حين أنه لم يكن سوى أجير رخيص جعل من كتابه وسيلة اشتهار وبالون اختبار.

ثم جاءت قضية اغتيال فرج فودة من قِبَل بعض شباب الجماعات الإسلامية في مصر، واستدعى محاميهم أكثر علماء المسلمين في ذلك الوقت اعتدالاً وهو الشيخ محمد الغزالي -رحمه الله- «ت:١٩٩٦» فلم يجد بدًا من تقرير

مذاهب الفقهاء في هذا الموضوع وهو وجوب قتل المرتد، واعتبر فرج فودة مرتدًا يستحق القتل وأن كل ما فعله هؤلاء الشباب هو تنفيذ حكم الشرع في إنسان مهدر الدم لا حرمة لدمه ولا قيمة. ولكن كان ينبغي على الدولة أن تريق دمه بنفسها وأجهزتها، وإذ لم تفعل فقد افتأت هؤلاء الشباب على الدولة ونفذوا ما كان ينبغي لها أن تنفذه. وقامت ضجة كبيرة لم تهدأ في مصر. وظل النقاش مستعرًا بين بعض العلماء وبين فصائل أخرى من محامين وحقوقيين وصحفيين وسواهم من الليبراليين وانقسمت النخبة المتعلمة في مصر انقسامًا لم تشهد مثله من قبل. وقد بلغت الوثائق المنشورة والمتداولة في مناقشة هذا الموضوع على مستوى الصحافة حوالي تسعة مجلدات كبار. ولم يغلق الباب ولم يحسم الجدل، ولم تكد تنتهي هذه القضية حتى برزت قضية د. نصر حامد أبو زيد، الذي اتهم بالردة وأقام أحد الأشخاص عليه دعوى حسبة مطالبًا التفريق بينه وبين زوجته ومعاملته باعتباره مرتدًا. وفتح الملف مرة أخرى وتبادل الناس الجدل والحجج والسجال لتبلغ الوثائق المنشورة في الجدل حول هذه القضية حوالي خمسة مجلدات كبار، إضافة إلى كتب المتهم نفسه وأهمها «التفكير في زمن التكفير» ناهيك عن الأحاديث الإذاعية والجدل التليفزيوني. وتحول د. أبو زيد إلى رمز من رموز الحرية وتكاثرت عليه عروض الجامعات الأوروبية والأمريكية للعمل فيها، وأصبح هو ومحمد أركون مستشارين لأهم عمل موسوعي غربي يتصل بالقرآن الكريم تشرف عليه جامعة ليدن. وقبل أن يجف مداد قضية أبو زيد فُتحت قضية د. حسن حنفي ووجهت إليه التهمة نفسها. ويبدو أن الأزهر وبعض الجهات الأخرى رأت من الحكمة احتواء القضية وعدم إعطائها فرصة للتعاظم، فخففت بعد فترة من الهجوم عليه ونسبته إلى الإسلام. ولكن لم تتوقف الأمم المتحدة ولا الهيئات التابعة لها ولا أجهزة النظام العالمي الجديد عن مهاجمة الإسلام ورميه بأنه من أشد الأديان عداءً للحرية ولحقوق الإنسان. والدليل أنه لا يزال يتبنى مفهوم الردة ويعاقب عليها بالقتل! فكيف يمكن معالجة هذه الإشكالية التي لا تزال قائمة؟.

ونحن نعد هـذا البحث للطباعـة شُغلت مـصر بقضـية د. نوال السـعداوي ودعوى الحسبة للتفريق بينها وبـين زوجها، وذلك إثر تصريحات نشرتها إحدى المجلات لها حملت شيئًا من السخرية ببعض الأحكام الشرعية؛ وأقيمت عليها دعوى حسـبة للتفـريق بينها وبين زوجها، ولنا على دعـوى الحسبة في قـضايا كهذه ملاحظة سنوردها في المبحث الخاص بموقف الفقهاء من التحري والتحقق لإثبات الارتداد. وأذكـر للدكتورة نوال مـوقفين الأول في المغـرب والثاني في أمريكا، وأكتفى بذكـر موقفها في أمريكا حين انتـصرت للإسلام ودافعت عنه أمام مئـات الأساتذة المتخصصين في دراسـات الشرق الأوسط، وقالت: إنكم معـشر الأساتذة الـغربيين تحرضـوننا للخروج على ديننا والتـمرد على ثقـافتنا وحضـارتنا، وتزعمون أن الإسـلام يعادي المرأة وحقـوقها، وقـد اطلعت على أمور كثيرة لديكم من التمييـز والتفرقة والنظرة الدونية للشعوب الأخرى، وهو ما لا يمكـن أن نجد له مثـيلاً في ديننا ولا في ثـقافتنا ولا فـي تقاليدنـا. ولقد أبكاني ما قـالته في حينه. ولعل هذا الموقف يشفع لهـا عند الله - تعالى - إن استطاعت التثبت بإيمانها رغم الزوابع.

لا شك أن هناك مـرتدين ولا ريب أن هناك مـسلمين اخـتـاروا التنصل من الإسلام، والإسلام ينفي خـبثه. ولكن كم ساءلت نفـسي لو أن هذا الحد كان مطبقًـا عبر فترات الـتاريخ بشكل كامل ودقيق هل كـانت الردة تتوقف؟ وهل كانت مـجتـمعـات المسلمين اليوم خـالية من أولئك الذين تبنّوا تيـارات فكريّة إلحادية ونحوها وتجـاهلوا هَوِيتّهم الإسلاميـة وعقائدهم الإسلامـية؟ وهل كان هؤلاء الذين انضموا إلي الأحزاب والحـركات والتيارات السياسية والاجـتماعية التي تبنت الاشتراكيـة والماركسية والوجودية وما سواها بقيت في ضـمير الغيب ولم تبرز؟ وحين نغير السؤال ونقول: إنه لو كان حد الردة قائمًا مطبقًا في بلاد المسلمين كلها هل كان هؤلاء الذين أمـضوا فترات مهمة من حيـاتهم باعتبارهم

ماركسيين لينينيين أو علمانيين لا دينيين أو عبثيين أو عدميين أو وجوديين ثم عادوا من أنفسهم ودون تدخل قضائي ليكتشفوا هويتهم، ويتبنوا من جديد نهج الإسلام هل كان هؤلاء اليوم أحياءً يمارسون ما يمارسون في الدفاع عن الإسلام وتزكية تراثه والذود عن مبادئه وتجلية أنواره؟

هنا وجدت نفسي مسوقًا لدراسة هذا الحد، أو هذه العقوبة ومحاولة الوصول فيها أو بها إلى فهم دقيق يجلي جوانبها، ويكشف خلفياتها، ومختلف أبعادها خاصة، وأن المبدأ الإسلامي العام الذي جاء به القرآن الكريم هو «حرية التدين» وأنه «لا إكراه في الدين» وقد رأيت أن مراجعة هذا الموضوع مراجعة شرعية شاملة تشفي الغليل أمر في غاية الأهمية، حتى لو لم نخرج من هذه الدراسة إلا بتأكيد هذا الحكم وضرورة العض عليه بالنواجذ فلا مانع إذا جاءت هذه النتيجة بعد البحث الصحيح الشامل المستقرئ لكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وآنذاك فنحن مؤمنون أولاً وآخرًا، ولا نجد حرجًا في التسليم في أي حكم من أحكام الله - تعالى - جاء به الوحي إلى رسول الله ﷺ. ونحمد الله - تعالى - ونشكره على أن البحث بعد أن أخذ مداه واستعملنا فيه «منهجية القرآن المعرفية» الهادية لأقوم السبل، قد أوصل إلى نتائج غاية في الأهمية لا نريد أن يتعجل القارئ علينا معرفتها، فليس كثيرًا عليه أن يصبر لبعض الوقت كما صبرنا ليقرأ هذا البحث بأناة وتأمل وتدبر وجدية تليق بالباحث عن الحقيقة، والطالب للعلم. وقد بذلنا فيه جهدنا وأعطيناه من الوقت والجهد والعناية والتدبر والتأمل والاجتهاد ما يستحق، ولكنه - بعد ذلك وقبله - جهد بشريٌّ، والجهد البشري - أيًّا كان - مظنة النقص والقصور فمن وجد فيه خيرًا فليحمد الله وليدع لنا بظهر الغيب فنحن أحوج الناس إلى دعوة صالحة، ومن وجد غير ذلك فليستغفر الله لنا، ويُهدي إلينا عيوبنا، فما أردنا إلا الإصلاح ما استطعنا وما التوفيق إلا من عند الله العزيز الحميد.

على أنني أدرك مقدمًا أن هناك كثيرين من الناس لن يرضيهم ما سيرد في هذه الدراسة، وأنني لا أخشى العلماء ولا طلاب العلم أن يغضبهم بعض ما سيأتي في هذه الدراسة، فهؤلاء سواء وافقوا على ما سيأتي أم لم يوافقوا سيحجزهم علمهم، ومعرفتهم بآداب العالم والمتعلم وقواعد وآداب الاختلاف أن يجازفوا في الأقوال أو يتهموا النوايا، لكنني أخشى أولئك المقلدة -أصحاب «عقليّة العوام» كما سماهم الجاحظ، فهؤلاء سوف تنتفخ أوداجهم مما قلت أو كتبت، وستتحرك «عقليّة العوام» فيهم بعد بيات طويل وستقود القطيع إلى مهاجمة الكاتب، وربما رميه ورمي من معه بشتى التهم ومختلف الجهالات والأباطيل،فأصحاب «عقلية العوام» «قد استغنوا عن التدبر، وكفوا عن مؤونة البحث لقلة اعتبارهم»[1] فقد سبقت إلى أسماعهم أخبار وأقوال شاعت بينهم، واستقرت في عقولهم وقلوبهم بعد أن وطأ التقليد من تلك العقول والقلوب أكنافها، وجعل دخول الخرافة والأباطيل إليها سهلاً يسيرًا، ودخول الحق القائم على الدليل والتعليل والنظر صعبًا عسيرًا. فالعقول التي مردت على التقليد قرونًا عقول عوام لا تعرف إلا التلقي السلبي المستسلم للشائع، والموروث عن الآباء. في حين أن القرآن المجيد علم الناس كيف يطلبون الدليل، ولا يقبلون شيئًا بدون برهان ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، وقال تعالى ﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلاَّ تَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٨].

إن الله - سبحانه وتعالى - علل إرسال الرسل بأن لا تكون للناس حجة،

---

(١) هذا هو قول الجاحظ نقله عنه محمد كرد على في كتابه «أمراء البيان» القاهرة: لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٣٩٧هـ، «٢/ ٢٩٣». وما أوردناه بعده معنى ما ذكره الجاحظ في موضع آخر. راجع رسالة الماجستير للدكتور سيف الدين عبد الفتاح «الجانب السياسي لمفهوم الاختيار لدى المعتزلة» مطبوعة بالآلة الكاتبة ١٩٨٢، في «المطلب الثاني- عقلية العوام» لم تطبع طبعة عامة بعد.

فقال سبحانه: ﴿رُسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً﴾ [النساء: ١٦٥] وحين يقول الخالق العظيم هذا، فذلك يعني أنه - سبحانه - أودع في الإنسان قابلية الاحتجاج، وفطرة طلب الدليل والبرهان وأذن له أن يطلب ذلك منه - تبارك وتعالى - قبل غيره، ثم من رسله وأنبيائه. فما بالك بغيرهم؛ ولكن أنصاف المتعلمين وأشباه طلبة العلم والعامة لا يملكون إلا التقليد والمتابعة بعقل ملغي ونفس ساكنة؛ ولذلك عرف دعاة الباطل والطغاة كيف يستخفونهم فيطيعونهم، وينصرونهم في باطلهم، ويحاصرون بهم المصلحين ودعاة الحق. وأتذكر الآن وأنا أقدم هذه الدراسة أنني حين كنت طالب علم صغيرًا كان شيخنا عبد العزيز السامرائي -تغمده الله برحمته- يردد على مسامعنا الحديث القائل **«يوزن يوم القيامة مداد العلماء بدماء الشهداء»**(١) وكنت في تلك الفترة سعيدًا جدًا بالاستماع لهذا الحديث وأمثاله نحو قوله ﷺ: **«من سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهل الله له طريقًا إلى الجنة»**(٢) إلى أحاديث أخرى كثيرة كان الشيخ يرددها علينا كثيراً ترغيبًا في طلب العلم وكان ترغيبًا شديدًا في تلك المرحلة من العمر، وكنت أتساءل في بعض الأحيان: كيف يوزن مداد العلماء بدم الشهداء وهم جالسون في مدارسهم ومساجدهم يتدارسون العلم بهدوء، وقد تجري عليهم بعض الأوقاف ويحصلون على مزايا مختلفة فأين هذه الحياة الهنية بين الكتاب والقلم والكاغد(٣) من حياة مجاهد يتقحَّم المهالك فيقتل ويُقتل؟ وكبرت وما انقطع تساؤلي هذا!! لكنني بعد أن جاوزت الخمسين من عمري بدأت أتبيَّن معالم الجواب عن ذلك التساؤل: فقد بدأت مرحلة مجاهدة الناس بالقرآن المجيد من

---

(١) قال ابن عبد البر: من حديث أبي الدرداء، راجع: تخريج العراقي على إحياء علوم الدين «١/ ١٠»، القاهرة: دار الشعب.

(٢) الحديث رقم ٣٦٩٩ في صحيح البخاري، كتاب الذكر والدعاء، ورقم ٢٦٤٦ في صحيح الترمذي، كتاب العلم.

(٣) القرطاس

خلال برنـامج «أسلمة المعـرفة» وبدأ البـرنامج المذكور يفـرض علينا النظر في كليَّات الإسلام ومقاصـد شريعته، وغايات مناهجه وخصـائص رسالته أكثر من النظر في جزئيات الفقه وتفاصيل المعارف النقلية؛ كما بدأت معها مرحلة التأمل في وضع أمتنا المسلمة المخرجة للناس نموذجًا ومثالاً، والتحديات التي تواجهها من تراثها وواقعـها التاريخي، وتراث الناس اليوم وواقـعهم الراهن، وتكونت لدي رؤية معرفية ومنهجية حول كـثير من هذه الأمور التي واجهتها في أشكال مختلفـة، البعض منها في شكل تحديات والبعـض الآخر في شكل أسئلة، ثم بدأت مرحلـة البحث عن مخـرج من هذه الأزمات، ومنقـذ من هذه الفتن لا على مسـتوى التعـبُّد الشخـصي والرغبـة في تحقيق نوع من الخـلاص الفردي بسلوك طريق يوصلني -فردًا- إلى الجنة بلطفه تعالـى وفضله، بل على مستوى إخراج الأمـة المخرجة إلى الناس نموذجًـا ومثالاً ووسطًا من أزمـاتها وواقعـها السـيئ مع قناعـة بأن أول خطوة في طريق الإصـلاح وإخراج هذه الأمـة من أزماتها هي خطوة فكرية لا بد منها لإصلاح مناهج التفكير لدى هذه الأمة التي اغتالت قـدراتها وطاقاتها مـجموعة من الأفكار السامـة والمميتة: منهـا الجبرية والتواكل، وعدم فهم وظائف الأسباب، والعجز عن إدراك طبائع السنن الإلهية وغيرها؛ وتضافرت مع تلك الأفكار السامة المميتـة أفكار ميتة بطبيعتها لا يمكن أن تشكل دافعيَّة حـضاريَّة، كما لا يمكن أن تبني فاعلية أو تسـاعد على تحقيق شهود حضاري فـي أي مستوى من المستويات؛ بل إنها كفـيلة بالقضاء على ما قد يكون موجودًا من ذلك.

في إطار البـحث عن جذور تلك الأفكار السـامة المميـتـة والأفكار الميـتة والمريضة اتصلت بي السـبل مع مجمـوعة هائلة من التراكـمات المعرفـية التي حفل تراثنا النقلي والعقـلي بها؛ وبدأت تتضح لي رؤية في مسائل كثـيرة قد قال فيـها بعض الأولين أقوالهم وظنوا أنهم قـد فرغوا منها، ونفـضوا أيديهم من تفاصـيلها، وأصبح اللاحـقون يتناقلونهـا، وقد لا يبذلون جـهدًا إلا في

تحقيقها وتصحيحها وإشاعتها وتناقلها وشعارهم في ذلك «ما ترك السالف للخالف شيئًا» والإسلام يتحمل تبعاتها ويدفع الثمن غاليًا بتمرد كثير من أبنائه عليه، وتجاوزه إلى غيره من متهافت الأفكار وبقايا الأيديولوچيات وفضلات المبادئ.

وقد سبق لي أن كتبت مقدمة إضافية لكتاب الصديق الأستاذ راشد الغنوشي في «حقوق المواطنة» حاولت أن أبين فيها أن الجوانب المختلفة «للمشروع العمراني الإسلامي المعاصر» ستظل تتردد بين مأزق وآخر حتى تتبين لقادة الرأي من المسلمين جملة من القضايا المهمة والخطيرة التي حفل بها تراثنا. وتتم تنقيته بعد ذلك. وأنه لن تغني عن قيادات هذا المشروع تلك الاجتهادات الجزئية في المسائل والقضايا التي يعارضهم خصومهم بها، أويثيرونها في وجوههم، ولا حلول المقاربات والمقارنات والتأويلات التوفيقية.

فلن يخدم الإسلام كثيراً أن يجتهد من يجتهد لينتهي إلى التنازل عن مذاهب فقهاء الجمهور التي تقسم المواطنين في «دار الإسلام» إلى «مسلمين» يعيشون في دار الإسلام بأمان الإسلام و«ذميين» يعيشون في «ديار الإسلام» بأمان المسلمين ليأخذ بمفهوم «المواطنة» المعاصر بكل ما قد يستدعيه من قضايا معاصرة[1] وذلك لإفساح المجال أمام العقل المسلم ليتبنى مفهوم المواطنة الذي ولد في إطار الدولة القومية الغربية الحديثة وصدَّره الغرب جاهزاً إلينا.

ولن يعالج مشاكل الأمة المستعصية أن يجتهد من يجتهد ليأخذ بمفهوم «الديمقراطية» وبكل تداعياتها وبجذورها الليبرالية - أيضًا- دون تصحيح لمنظومة الأفكار الموروثة التي أدت إلى تفشي ظاهرة الفردية والطغيان والاستبداد

(١) راجع مقدمتنا لكتاب الأستاذ الشيخ راشد الغنوشي «حقوق المواطنة: حقوق غير المسلم في المجتمع الإسلامي» طبع ونشر المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٣، ومن المفيد الإطلاع على كتابه «الحريات العامة في الدولة الإسلامية» بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٥.

في أمتنا، لا في الحاضر فقط بل في الماضي كذلك، والله أعلم إلى أي مدى سوف تستمر في تدمير أو مصادرة مستقبلنا[1].

كذلك لن يغني عن المسلمين شيء أن يأخذوا بمفهوم «التعددية» بكل أنواعها قبل تصحيح تلك المنظومة الفكرية التي أدت إلى ذلك التعصب البغيض والعودة إلى بدائية نفي الآخر التي أنقذنا الإسلام منها، ورفض التعايش مع المخالف أيًا كان حتى لو كان الاختلاف معه في بعض الفروع.

إنه لم يعد من الممكن معالجة مشاكل المسلمين بالأخذ بأساليب المقاربة أو المقارنة أو التأويل أو التعديل الجزئي حتى لو كان ذلك ممكنًا على المستوى النظري، فإن هذا النوع من الجهود الجزئية لن يؤدي إلى حل مشكلات المسلمين المعاصرة، وإن الاستمرار في هذا الأسلوب سوف يؤدي بأصحاب المشاريع السياسية -من الإسلاميين خاصةً - إلي مآزق قد لا تختلف عن مآزق الآخرين؛ فإنهم إن استمروا في عمليات التعديل الجزئي المتتابع في القضايا الفقهية الموروثة فسوف يكتشفون أنهم قد أصبحوا في إطار نظام كبقية النظم، وعلاقته بالإسلام قد لا تتجاوز علاقة الاشتراكيين والليبراليين بالديمقراطية والحرية وبقية الشعارات التي يرفعونها في فترات النضال من أجل السلطة حتى إذا بلغوها أعادوا تفسيرها وقراءتها، وتقييد مطلقها، وتفصيل مجملها بشكل يسمح لديمقراطيتهم وحريتهم بفتح أبواب السجون والمعتقلات على مصاريعها، ومصادرة الحريات على تعددها، وممارسة كل أنواع الاستلاب والامتهان والاضطهاد والتعذيب للإنسان.

---

(١) صدر للصديق الأستاذ الأديب الشاعر زيد بن على الوزير كتاب قيم في «الفردية: بحث في أزمة الفقه الفردي السياسي عند المسلمين» صنعاء: مركز التراث والبحوث اليمني، ٢٠٠٠. وأعتبر هذا الكتاب امتدادًا طبيعيًا لكتاب «طبائع الاستبداد» للكواكبي يأتي بعد ما يزيد عن مائة عام على صدور كتاب الكواكبي، وكتاب النائيني «تنبيه الأمة» ليجد طبائع الاستبداد لاتزال كما هي والفردية أكثر تفشيًا وانتشارًا والأمة في نوم أعمق، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

والإسلاميون قبل غيرهم مطالبون أن ينزهوا أنفسهم، وأن يحتاطوا لئلا يقعوا في مثل هذا النوع من الممارسات. وما كانت غاية الإسلام يومًا أن يسلط بعض الناس على بعض، بل غايته أن تتلى على الناس آيات الله ويعلموا الكتاب والحكمة ليطهروا وتزكوا نفوسهم ويحرّروا من نزغات الطغيان، ويكونوا خلفاء معمرين في الأرض، وتتحقق عبادتهم وعبوديتهم لله وحده لا شريك له.

إن حل هذه المشكلات -حلاً إسلاميًا جذريًا- يستدعي خروج المسلمين من أزماتهم الفكرية الموروثة والمعاصرة، وإعادة بناء وتشكيل العقل المسلم بحيث يعود عقلاً مبدعًا مجتهدًا برهانيًا كما كان عقلاً عندما صاغه صاحب الرسالة ﷺ بالقرآن المجيد يصدر عنه وإليه يعود، وإلى رسول الله ﷺ يرد الأمر وإليه يرجعه.

وحين يتم استمداد مرجعية الوحي المقروء، المتعبد بتلاوته، المتحدى بأقصر سورة من سوره، ومرجعية النبوة الخاتمة في تفسيره وبيانه، يستطيع العقل المسلم أن يكتشف خصائص الإسلام العامة ومقاصده العليا الحاكمة وفي مقدمتها: التوحيد، التزكية، العمران. ثم تأتي بقية المقاصد الشرعية والقيم الإسلامية مثل العدل والحرية والأمانة والمساواة، وتحرير الإنسانية وإخراجها من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد -وحده- ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن ضيق الدنيا إلي سعة الدنيا والآخرة. وكذلك اكتشاف خصائص الإسلام، وصفات أمته، ومنها:

أولاً: عالمية الإسلام وكونيته، وعموم رسالته وشمولها في الإنسان والزمان والمكان. وما تتطلبه هذه العملية من شروط في مقدمتها السعة والمرونة والانفتاح علي سائر الأنساق الحضارية والثقافية في العالم والتداخل معها، والتصديق عليها واستيعابها وتجاوزها إلى الأفضل دائمًا بعد ترقيتها.

ثانيًا: حاكمية وهيمنة كتاب الله - تعالى - علي كل ما عداه فهو الحكم والمرجع والمصدر المنشئ للأحكام وحده، ولكل تصورات المسلم وأفكاره ومواقفه ومنطلقاته.

ثالثًا: شرعة تخفيف ورحمة، ناسخة لكل ما سبقها من شرائع الإصر والأغلال ومهيمنة عليها.

رابعًا: نبوة خاتمة تمثل رسالات الأنبياء كافة، وتشتمل على الهدى كله، فلم تعد البشرية بحاجة بعدها إلى نبي مرسل أو وحى يوحي.

خامسًا: أمة مخرجة للناس نموذجًا ومثالاً، ومكونة بحيث تكون قادرة على استقطاب البشرية وقيادتها نحو الهدي والحق.

وهكذا أخرج الله هذه الأمة المسلمة للناس في مبتدأ أمرها بحيث لا تحتاج بعد ما ذكر إلا إلى علماء ربانيين ومجتهدين قادرين، يجددون لها فهم دينها وينزلون آيات ربها على واقعها أو ينزلون الواقع على قيم الوحي العليا الحاكمة: «التوحيد، التزكية، العمران» مهما كانت متغيراته التاريخية والاجتماعية ويصوبون فهمها له بما ينفونه عن حقيقة الدين من تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويلات الجاهلين في كل عصر ومصر، ويعرفون كيف يربطون الناس بالكتاب الكريم والسنة المطهرة في كل عصر ومصر، ويردونهم إلى كلٍّ منهما ردًا جميلاً. كلما طال عليهم الأمد وقست منهم القلوب.

بين المطلق والنسبي والمصادر التشريعية

لقد ختمت النبوة ما في ذلك شك عند أى مؤمن بالنبوة عدا «القاديانية» وأولئك الذين لم يعترفوا بخاتم النبيين وظلوا ينتظرون نبيًا خاتمًا يتمثل بالمسيح عند النصارى، والمسايا عند اليهود. وبقى الكتاب مطلقًا مستمرًا في إطلاقه مع صيرورة الزمان ومتغيرات المكان، وتعاقب القرون والأجيال من بني الإنسان؛ ليعطى القرآن الكريم الإسلام آفاقه المتجددة بتغاير العصور مؤصلاً لعقيدة

الإسلام الثابتة، مبينًا لقواعد شـريعته. فهو الدين الإلهى الذي أمر الله البشرية أن تدين به منذ الإيحاء إلى أول نبي حـتى إرسال خاتم النبيين، ولكـن بمفهوم شامل عالمي عـام، وبفهم متجدد دائم التـجدد ومستمر فـيه لكتاب الله - جل شأنه - الخالد المطلق، ولسيرة وسنة رسول الله ﷺ التي تمثل بمـجموعها منهجًا للفهم والـتأسي والاقتـداء والاتباع لا التـقليد الحرفي السـطحي. وإن الإسلام بقواعـده الأخيرة التي اشتـمل عليها القـرآن هو دين الله الذي لا يقبل الله من أحد من عبـاده غيره، وهذا يقتضي هيـمنة القرآن العظيم هيمنة دائمة مسـتمرة على كل مـا عداه؛ إذ لا يمكن لفـهم بشري لأهل أي عـصر من العـصور أن يحيط به ويهـيمن عليـه ويضع مدلولاته في قوالب نهـائية لا تسـمح بأي فهم آخر، وإلا لفقد القرآن المجـيد الإطلاق وتحول إلى نص نسبي في زمانه ومكانه أو تاريخيـته تمكن الهـيمنة على معـانيه بالتـفسيـر والتأويل الإنسـاني الخاضع لمتغيرات الزمان والمكان والإنسان والحوادث والأعراف والثقافات والتقاليد.

لهذا لم يقيد رسول الله ﷺ معاني الكتاب المطلق بتفسير نهائي من عنده[1]،

---

(١) لم يقم عليه الـصلاة والسلام بتـأليف تفسيـر بالمعنى الاصطلاحي للتفـسير - كـما ذهب إلى ذلك البعض - عدا آيات قليلة علمه تفسيرها جبريل - عليه السلام - وفيما عدا ذلك فإن رسول الله ﷺ ترك للناس مع كتاب الله سنته وسيرته، وللسنة مفهومهـا وللتفسير مفهومه، ولو أن رسول الله ﷺ فسر آيات الكتاب الكريم كلها، وبالمفهوم الاصطلاحي للتفـسير لما جاز لأحد أن يفسر القرآن المجيد بما لم يفسـره به رسول الله ﷺ ولوقع كل أولئك المفسـرين ومنهم الصحابة والتـابعون الذين أثرت عنهم مأثورات كثيرة في التفسير تحت طائلة الوعيد النبوي، وما فائدة الأمر بالتدبر إذا كان من أنزل عليه القرآن العظيم قد فسره كله ، وكيف سطر الفقهاء من أهل الحديث وأهل الرأى كل تلك الآراء والمذاهب الاجتهادية التي جعلت بعضهم يسـتنبط من الآية الواحدة عشرات المسائل، لقد كان بعض العلماء يستنبط من الآية الواحدة مـئات المسائل. فهل ثبتت عندهم تلك الفهوم بأحـاديث تفسير أي أن رسول الله ﷺ قد ذكر كل تلك المسائل في تفسيره. ولقـد ذكر الرازي في مقدمة تفسيره بأنه لو شاء أن يضع في تفـسير الفاتحـة وحدها وقر بعيـر لفعل دون أن يفرغ من معـانيها. فهل قـصد هو وأمثاله أن يرووا تفسيرًا عن النبي ﷺ؟ وما حكم هؤلاء وتفاسيرهـم التي بلغت الآلاف إذا كان هناك تفسير نبوي تجاوزه المفسرون بما في ذلك أولئك الذين جمـعوا أقوال الصحابة والتابعين في التفسير. إن الفرق كـبير جدًا بين السنة والتـفسير فـإن سنة رسول الله ﷺ مجـموع أقواله وأفعـاله وتقريراته وهي- قطعًا - بيان القرآن، لكنها لا تسمي تفسيرًا بمعناه الاصطلاحى، والله أعلم.

بل جسد بسنته وسيرته تعاليم الكتاب وأحكامه بشكل يوضح منهجية التأسي والاتباع اللذين أمر الله الناس بهما، وهذا فيما يتعلق بآيات الأحكام التي لا تتجاوز على أعلى تقدير واحدًا من اثنى عشر من آيات الكتاب الكريم، أما الباقي فجله آيات مطلقة تستوعب الأزمنة - كلها - وكذلك الأمكنة بحيث يستطيع أهل كل عصر أن يستفيدوا من معانيها بما ييسره الله لهم، من مكنونها الذي يتكشف فيما إذا تدبروا هذا القرآن الميسر للذكر، والتأمل والتدبر حق لكل متدبر ومتذكر، بل واجب عليه، فالسنة النبوية المطهرة تمثل - في غير جوانب الأحكام والبيان الضروري والمباشر لآيات الكتاب - وبجانبها العملي خاصةً تطبيقًا يمثل أعلى مراتب الفهم والتطبيق الدقيق، وفي جانبها التقريري، وفي جانبها القولي، تمثل أدق أنواع البيان لآيات الكتاب الكريم لتقدم السنة - بمجموعها - منهجية التأسي برسول الله ﷺ وعلينا أن ندرك الفروق الكبيرة بين التأسي والاتباع والاقتداء، والتقليد. فالتأسي والاتباع والاقتداء - كلها - أمور تقوم على حجية الدليل، والعلم به، وفهمه وإدراكه. أما التقليد فهو محاكاة ومتابعة وقبول ذلك دون نظر في دليل.

وكل تراثنا بعد ذلك يندرج أمام إطلاقية القرآن في دائرة النسبي الذي تحيط به المؤثرات الزمانية والمكانية وثقافته الخاصة، وتؤثر عليه بيئته الاجتماعية والفكرية، وحين ندرك ذلك إدراكًا موضوعيًا مع تفهمنا في الوقت ذاته لخصائص الرسالة الإسلامية الخالدة الخاتمة بعقلية كلية قادرة على فهم القيم الحاكمة والمقاصد الشرعية والغايات الدينية فإننا - آنذاك - نكون قادرين على اكتشاف الكثير والكثير من مواقع الضعف في تراثنا بجانب الكثير والكثير من نقاط القوة فيه.

ففي التفسير يمكن أن نجد الإسرائيليات كأخطر نقطة ضعف أصابت هذا العلم في بداية تدوينه وتغلغلت فيه وانعكست على كثير من علوم القرآن الكريم التي بقيت متداولة منذ عصر التدوين، وصحيح أن أسلافنا قد بذلوا جهودًا جبارة لمقاومتها لكن بعضها قد تمكن من أن يترك بعض الآثار السلبية

ولا شك. وفي الحديث يمكن أن نكتشف أحاديث الموضوعات المدسوسة التي فرقت كلمة الأمة حول ما أفلت منها من مقاييس وضوابط علماء الحديث الدقيقة في الأسانيد وفي المتون. وفي بعض القواعد الأصولية والأحكام الفقهية يمكن أن نجد بعض آثار من شرائع الإصر والأغلال التي فرضها الله على من سبقنا وجاء ديننا لنسخها واستبدالها بشرعة التخفيف والرحمة. كل ذلك ليستمر أهل العلم من العماء الربانيين في أداء مهامهم، ولتستمر حالة الاستنفار والرصد في أوساط أهل الذكر لئلا يدس على الإسلام ما ليس منه، وليحافظ على نقاء الرسالة وصفائها حتى يظهر الهدي ودين الحق على الدين كله، وليتم التفاعل الدائم المستمر بين القرآن والكون والإنسان حتى يصبح الكون - كله - بيتًا آمنًا للإنسان كله وتسود القيم المشتركة من الهدى والحق والأمانة في العالم كله.

أين مكمن الخطر على الإسلام الآن

قد حدَّد الله - تعالى - أهم خصائص رسالة خاتم النبيين، رسالة الإسلام، ألا وهى «العالمية»، كما حدد أهم خصائص شريعته بالتخفيف والرحمة وذلك قبل بعثته - عليه الصلاة والسلام - وورد ذكر هذه الخصائص لا سيما خاصية التخفيف والرحمة - في جميع المبشرات التي وردت في دعوات إبراهيم، وألواح وتوراة موسى، وإنجيل عيسى، والصحف السابقة، واستقرت هذه الخصائص في نفوس البشرية قبل البعثة النبوية الخاتمة، وكان أهل الكتاب في الجزيرة العربية يستفتحون بها على مشركي العرب، وجعل الله - تعالى - من الخطاب العالمي المقترن بشرعة التخفيف والرحمة، ووضع الإصر والأغلال، ونسخ شرائع التشديد والقيود أهم خاصيتين تميزان النبي الأمي ﷺ عن بقية الرسل، فهو الحامل لرسالة الإسلام العالمية، وشرعة التخفيف والرحمة الشاملة القائمة على قيم عليا تشترك البشرية فيها.

ومن أهم وأبرز النصوص التي وردت في هذا تلك الآيات الكريمة من سورة

الأعراف التي سجل الله ـ تعالى - فيها واقعة ارتداد بني إسرائيل الجماعيّ بعالمية خطابه وحاكمية كتابه في الناس كافة، وذلك حين عبدوا العجل ثم تضرعوا إلى الله تعالى، وكان موسى - عليه السلام - في مقدمتهم ليغفر لهم، وليضع عنهم شرعة الإصر والأغلال لئلا يملوا عبادته مرة أخرى، ويستبدلوها بعبادة عجل من ذهب أو سواه فتاب الله عليهم، ولكنه أرجأ تخفيف الشريعة وأعلن بأن ذلك التخفيف كرامة مدخرة للبشرية لن تعلن لحين ظهور النبي الأمي ﷺ فهو الذي أوكل الله إليه نسخ شرعة الإصر والأغلال، وتلك كانت علامة نبوته ورسالته ، ففي سورة الأعراف ﴿وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلاً لِّمِيقَاتِنَا فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّايَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنْ هِيَ إِلاَّ فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ أَنتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ (١٥٥) وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَٰذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ (١٥٦) الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُوْلَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٥٧) قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ لا إِلَٰهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٥-١٥٨].

وهكذا تمت كلمة ربك صدقًا في الأخبار وعدلاً في الأحكام فبعث الله النبي الأمي ﷺ كافة للناس بخطاب عالمي، وكتاب حاكم يشتمل على شرعة ناسخة لما سبقها، قائمة على التخفيف والرحمة، ونسخ شرعة الإصر والأغلال

جملة وتفصيلاً. فلما تبين ليهود ذلك وقد احتشدوا في جزيرة العرب من قبل البعثة بسبعة قرون تقريبًا، ترقبًا لظهور النبي الموعود من بينهم، فقد سوّل لهم غرورهم أن التحول سيكون في المكان فقط، وأن النبوة لن تخرج عنهم، فلما لم يحدث ذلك ووقعوا تحت سنة الاستبدال الإلهي طفح بهم الحقد، وأدركوا أن مزاياهم كشعب الله المختار قد انتهت، وأيقنوا أن مرحلة تفضيلهم قد نسخت، فباشروا في الدس على الإسلام وعلى نبيه ﷺ وهم يعلمون حقيقة النبي الأميّ ويعرفونه كما يعرفون أبنائهم ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦].

وتحول الحقد - بعد ذلك إلى مؤامرات من كل نوع، فاستهدفوا تزييف علامات النبوة الخاتمة وفي مقدمتها نزع صفة التخفيف والرحمة عن الشريعة الإسلامية الناسخة لشرعة الإصر والأغلال، وكذلك إثارة نوع من الغبش حول إطلاقية الكتاب وحرمة نصوصه والحفظ الإلهي له [(١)]، فدسوا في التشريع بعضًا من صفات الإصر والأغلال ليشوهوا شرعة التخفيف والرحمة، وابتدعوا أقوالاً تقدح في عصمة الكتاب وحفظ آياته وكيفية جمعه وتربيته للقضاء عليه ككتاب مهيمن لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وكذلك الطعن في عصمة النبي الرسول الخاتم ﷺ بوسائل عديدة [(٢)]، وقد قال تعالى: ﴿وَقَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ

---

(١) لقد وصفوا النبي ﷺ بأنه نبي مقاتل، صاحب معارك وملاحم فهو «نبي الملحمة» لا «نبي المرحمة»، وهي الصفة المميزة للنبي الخاتم، وأنكروا أن يكون خاتم النبيين؛ لأن خاتم النبيين رءوف رحيم وذو شريعة تخفيف ورحمة، والقرآن المجيد أكد هذه الصفات للنبي ﷺ حيث قال تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] وقال عز من قائل ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

(٢) منها ما أشاعوه بأنهم سحروا رسول الله ﷺ حتى أثر سحرهم في سلوكه، وصار يخيل إليه أنه فعل الشيء، ولم يكن قد فعله.. إلى غير ذلك، ونسوا أن الله - تعالى - قد تكفل بعصمته وحفظه من الناس ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] والله - تعالى - لا يخلف وعده ليدع رسوله لسحرة يهود، يسخرونه عندما يريدون.

﴿٧٢﴾ وَلا تُؤْمِنُوا إِلاَّ لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَى اللَّهِ أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ [آل عمران ٧٢- ٧٤].

كيف تم الاختراق اليهودي لمعارفنا وتراثنا الإسلامي

انطلق اليهود - بادئ الأمر - من الآيات التي تنص على أن القرآن مصدق للكتب السماوية التي سبقته ومن بينها التوراة ﴿ وَآمِنُوا بِمَا أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلاً وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ ﴾ [البقرة: ٤١] وكذلك ﴿ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ ﴾ [آل عمران: ٥٠] ففسروا التصديق بالموافقة والتأكيد والمتابعة في شيء ثبت صدقه، وجعلوا من التوراة بذلك «مرجعية» للقرآن متجاهلين التحريفات الهائلة التي أدخلوها عليها - حتى بلغت مستوى بحيث لو اطلع موسى - عليه السلام - عليها لأنكرها ولما عرفها . كما تجاهلوا وتجاوزوا بذلك هيمنة القرآن على التوراة ونسخه لأحكامها . ونفوا وقوع النسخ على شريعتهم أو مجرد احتماله عقلاً أو نقلاً، وتجاهلوا أن تصديق الكتب السماوية السابقة التي نص عليه القرآن هو تصديق الثابت والمشترك في رسالات الرسل كلهم من الإيمان بالله وتوحيده وإفراده بالربوبية والإلهية والصفات؛ وهيمنته عليها وحاكميته فيها وفي غيرها بتطهير تلك القضايا المشتركة مما أضيف إليها أو حرف وبدل منها، فهو المرجع لكل تلك الكتب التي سبقته وليس العكس، : فهو - إذن - تصديق يرتبط بالهيمنة عليها وينسخ شرائعها التي قامت على الإصر والأغلال؛ لأنها شرائع تأديبية عقابية ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴾ [النساء: ١٦٠] أما تصديق القرآن على تلك الكتب وهيمنته عليها فقد جاء فيه قوله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ

لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾ [المائدة ٤٨].

فالقرآن - إذن - مصـدق لما قبله ومهيمن على ما سبقـه، فلا يمكن تحريفه، وهو حاكم على كل ما جاء فيه، وناسخ للإصر والقيود والأغلال التي كانت، كما أن التـصديق نفسه لا يـعني التسليم بما حرف في أصول الكتب الـسماوية السابقـة، ولكنه تصديق يستـرجع حقيـقة الأصول الثـابتة والمشتـركة في تلك الكتب نافيًـا عنها ما زيف وحـرف، معيـدًا إليها مـا أزيل من الثوابت ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣].

فالتصديق استرجاع لحقيـقة الأصول لإعادتها إلى حالة الصدق الذي جاءت به ونزلت عليه، وليس تصديقًا لما حرف وزيف، وكـتبوه بأيديهم وأضافوه إلى كتبهم ومصادقة عليه. ويرتبط التصديق بحفظ حقائق، وأصول تلك الكتب في مـحكم القـرآن، ولهـذا قـال الله - تعـالى -: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجـر:٩] والذكر هنا مطلق يشتـمل على الحقائق المشتـركة بين القـرآن وكتب السـابقين، وهي حقـائق مـحددة لا تقـبل تغيـيرًا أو تعـديلاً، كالتوحـيد والقيم المشتـركة. فكتب السابقين بعـد تصديقها في القـرآن وتثبيت أصولها بالهيمنـة القرآنية عليها تم حفظها، فبالقـرآن حفظ الذكر الذي جاء به رسل الله كلهم ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلاً لاَّ مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعـام:١١٥] تصديقـًا وهيمنة، وصـدقًا في الأخـبار وعـدلاً في الأحكام مع هيمنة وحاكمية شاملة.

قد انطلق اليهـود من مفهوم التصـديق، فحرّفوه وفرّغـوه، وشحنوه بنقيض معانيه ليجـعلوه تصديقًا لتراثهم مطلقًا لا تحيط به ضوابط الهـيمنة، واسترجاع

الأصول والنسخ، فجعلوا بذلك أسفارهم وكتبهم - بما فيها من تزييف وشرعة إصر وأغلال - المهيمنة على القرآن والمرجع المفسر لآياته. فلا غرابة بعد ذلك أن تتسرب جملة هائلة من الإسرائيليات إلى معارفنا المختلفة ويتبني بعض الأصوليين قاعدة «شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ»[1] أي ناسخ جزئي محدد بقطع النظر عن النزاع في هذه القاعدة وما قيل حولها.

لقد حاولت يهود بكل ما استطاعت من حول وطول أن تدس على القرآن نفسه، توهمًا منها أنه كبقية الكتب والأسفار السماوية التي حرفوها وأن تزيف في خصائص شريعته؛ لتتحول من شريعة تخفيف ورحمة ووضع الإصر والأغلال إلى شريعة إصر وأغلال، وقد حاولت يهود اقتحام حريم النص القرآني، وتوهموا أن بإمكانهم تحقيق شيء من النجاح في ذلك كما فعلوا في كتبهم نفسها، فوجدوه محفوظًا من داخله بنظمه، معصومًا بأسلوبه وبلاغته وإعجازه محفوظًا في ملايين الصدور، إضافة إلى العديد من النسخ المكتوبة بحيث لا يمكن أن يدخله التحريف والتزييف، فما استطاعت يهود أن تحقق شيئًا وارتدت عن محاولتها تلك خاسئة حسيرة، وإذا كان الشيطان قد يئس أن يعبد في جزيرة العرب فرضي بما دون ذلك، فإن يهود قد ارتضت هي الأخرى بما دون تحريف النص القرآني الذي حفظه الله بحرمته ونور وجهه ونظمه وأسلوبه وإعجازه، فعمدت إلى الولوج من باب التفسير والتأويلات المختلفة ودس المرويات مستغلة التشابه الظاهر بين بعض قصص القرآن وقضايا الآخرة ومقابلاتها في التوراة، وكذلك القضايا المشتركة المتعلقة بالخلق والكون والإنسان وأحوال الآخر والدخول في التفاصيل الدقيقة التي شغفوا بها ، وامتلأت أخيلتهم المريضة بها من محاولات التحريف والتغيير في خصائص الشريعة.

---

(١) راجع هذه القاعدة وأقوال الأصوليين فيها في «المحصول للرازي»، وكذلك بحثنا المطبوع في مجموعة مقالاتنا الفقهية بعنوان «مقاصد الشريعة».

لقد كان هدف يهود في بادئ الأمر دفاعيًا ، فقد استهدفوا الحيلولة بين عامة أبناء يهود وبين الدخول في الإسلام والإيمان برسالته واتباع نبيه الأمي ﷺ فركزوا كل جهودهم على محاولة إقناع كل من له إطلاع على التوراة بأن نبي الله محمد بن عبد الله ليس هو النبي الذي بشر به موسى في الجبل، وعرفت صفاته وخصائص شرعته في تلك المناسبة ولم تدع يهود وسيلة من الوسائل لم تستخدمها لتحقيق هذا الغرض، واستنفروا كل طاقاتهم على اختلافها لتحقيق ذلك، وفي مقدمتها طاقات أحبارهم وعلمائهم، فأضافوا وحذفوا وحرفوا في صفاته الواردة في التوراة «وهي العالمية في الرسالة وشرعة التخفيف والرحمة في الشريعة، وأمية الأصل كما خاطب الله - تعالى - موسى والسبعين رجلاً في الجبل» وما أعياهم تحريفه أولوه وضَمَّنُوا التوراة والتلمود شروحًا وتفاصيل تحقق مبتغاهم وتنسجم ومواريثهم الثقافية.

لذلك كان الهدف الأول هدفًا دفاعيًا نجحوا فيه نجاحًا جيدًا فلم يتحول من اليهودية إلى الإسلام إلا أعداد قليلة جدًا منهم.

أما الهدف الثاني فقد كان اختراق جبهة المسلمين نفسها، هذا الاختراق الذي أخذ أشكالاً عديدة، منها تلك المحاولة الخبيثة التي سجلها القرآن المجيد في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (٧٢) وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَى اللَّهِ أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٧٢ -٧٣]. فإذا كان الهدف الأول ناشطًا في أيام البعثة النبوية الشريفة، أي الهدف الدفاعي ، فإن الهدف الثاني ما لبثوا أن شغلوه في المدينة من بعد حقبة النبوة الشريفة والخلفاء الراشدين، ومن بعد اتساع دار الإسلام حيث اتسعت فرص الاندساس داخل

الأمة الإسلامية الكبيرة المتعـددة الأعراق والثقافات ذات النسق المنفتح والمنبسطة على أكثر من مصر.

صياغة اليهود لمداخل التزييف

إن كل فئة محتـرفة للتحريف ومستهدفة لإضـلال غيرها لابد لها من توليد مداخل للتحريف من ذات البنائية الفكرية التي يراد اختراق النظام المعرفي القائم عليها لتـتم عملية الاختراق والتحـريف من الأطر التي تعتبر مرجعًـا عقائديًا، ولكي يكتسب التـحريف والتزييف مرجعـية ثابتة حتى لو اقـتضى الأمر الدس والتزييف والتلاعب بكل شيء.

لقـد كان للانحـراف في مفـهوم «تصـديق الكتاب لما بين يديه» مع تجـاهل وتجاوز صفاته الأسـاسية في الهيمنة على ما بين يديه، ونسخ شريعـته ومنهاجه لشرائع ومناهج ما سبـقه من كتب، والغفلة عن مفهـوم الذكر وضوابط حفظه آثار خطيـرة في فكرنا نحن المسلمين وفي مـعارفنـا كلها، فلولا ذلك لما وجـد أصوليون مـسلمون يتحدثون عن «شرع من قـبلنا باعتباره شـرعًا لنا ما لم يرد ناسخ» فتـجاهلوا النسخ الكلي للشرائع الـسابقة ليلزموا المـسلمين بالبحث عن الناسخ الجـزئي في شريعـتنا لما ورد في شـرائع من قبلنا التي كـأنها اعـتبـرت بمقتضى هذه القاعدة الأصل الذي علينا أن نرجع إليه قبل النبوة الخاتمة وبعدها. وربما فرع البعـض عن هذه القاعدة فقهًـا حمل شكل فقهنـا، وصار جزءًا من الفقه الإسلامي، ولعـل بعض مباحث وفقه الجروح والشجـاج وأحكامها التي بنيت على قوله تعالى حكـاية لما كتب عن بني إسرائيل ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنفَ بِالأَنفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: ٤٥]» أمثلة جيدة على ذلك، وكذلك بعض الأحكام المتناثرة في كثير من أبواب الفقه. ومنها نكاح الجن والإنس والمصاهرة بينهما. ونحوها مما فتح على المسلمين بابًا لم يمكنهم غلقه حتى الآن[1].

---

(١) يمكن مراجعة نماذج من ذلك في مجالات فقهية عديدة وذلك في بحثنا «الفقه الموروث».

أما في مجال الحديث النبوي، فقد كانت بداية الاختراق والتطبيع الثقافي عندما بدأ تداول وإشاعة ما أخرجه البخاري والترمذي عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: **«بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»** أخرجه البخاري[1]، قال ابن الأثير في جامع الأصول كالمعبر عن شيء من الحيرة في هذا الجزء من الحديث **«الحرج الضيق والإثم، يريد أنكم مهما قلتم عن بني إسرائيل فإنهم كانوا في حال أكثر منها وأسوأ؛ فلا ضيق عليكم فيما تقولونه ولا إثم عليكم»** يريد ابن الأثير: أن معنى هذا الحديث - عنده - أن أي شيء تقولونه عن بني إسرائيل وفيهم، وأي وصف تصفونهم به فلا حرج عليكم فيه لأنهم أسوأ من ذلك بكثير . وأقول : هذا المعنى من الصعب أن يكون مراداً إذا أخذت هذه العبارة في سياق الحديث، ولوحظ ما قبلها وما بعدها، وقد يعزز ما قلنا قول ابن الأثير - نفسه - بعد ذلك «وليس هذا إباحة للكذب في أخبار بني إسرائيل، ورفع الإثم عمن نقل عنهم الكذب، ولكن معناه الرخصة في الحديث عنهم على البلاغ، وإن لم يتحقق ذلك بنقل الإسناد؛ لأنه أمر قد تعذر لبعد المسافة وطول المدة». قلت: وكأن المطلوب أن يُهَيَّأ العقل المسلم الذي أخضع أحاديث وسنن رسول الله ﷺ على قرب العهد وشيوع الصدق في العرب، وصار مطلوبًا منه أن يتساهل في قبول تراث بني اسرائيل، وينفتح عليه بنوع من المرونة والتساهل وعدم المطالبة بالإسناد لبعد المسافة وطول المدة. ثم أورد ابن الأثير الحديث باللفظ الذي أخرجه به أبو داود في باب **«الحديث عن بني إسرائيل»** برواية أبى هريرة - رضي الله تعالى عنه - وهو أن النبي ﷺ قال: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»[2] ولم يعلق عليه بشيء.

---

(1) الحديث أخرجه البخاري في باب «ماذكر عن بني إسرائيل»، وأخرجه الترمذي في باب «ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل» وللشيخ الذهبي - رحمه الله - معالجة جيدة لهذا الحديث في كتابه «الإسرائيليات» تحسن مراجعته.

(2) الحديث رقم ٥٨٥١ في الجامع، ورقم ٣٦٦٢ في سنن أبي داود.

أما الحافظ ابن حجر العسقلاني فقد علق على الحديث بما لفظه: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»: أي لا ضيق عليكم في الحديث عنهم؛ لأنه كان تقدم منه ﷺ الزجر عن الأخذ عنهم والنظر في كتبهم، ثم حصل التوسع في ذلك، وكأن النهي وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة، ثم زال المحظور ووقع الإذن في ذلك لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار. وقيل معنى قوله: «لا حرج» لا تضق صدوركم بما تسمعونه عنهم من الأعاجيب فإن ذلك وقع لهم كثيرًا. وقيل: لا حرج في ألا تحدثوا عنهم، لأن قوله أولاً «حدثوا» صيغة أمر تقتضي الوجوب فأشار إلى عدم الوجوب، وأن الأمر فيه للإباحة بقوله «لا حرج» أي في ترك التحدث عنهم. وقيل: المراد رفع الحرج عن حاكي ذلك لما في أخبارهم من الألفاظ الشنيعة نحو قولهم: ﴿اذهب أنت وربك فقاتلا﴾ وقولهم ﴿اجعل لنا إلهاً﴾ قلت: هذا قرآن يتلى ما كان للحافظ أن يورده هنا، وقيل: المراد بني إسرائيل أولاد إسرائيل نفسه وهم أولاد يعقوب، والمراد حدثوا عنهم بقصتهم مع أخيهم يوسف، وهذا أبعد الأوجه. وقال مالك: المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر حسن، أما ما علم كذبه فلا. وقيل: المعنى حدثوا عنهم بمثل ما ورد في القرآن والحديث الصحيح. وقيل: المراد جواز التحدث عنهم بأي صورة وقعت من انقطاع أو بلاغ لتعذر الاتصال في التحدث عنهم، بخلاف الأحكام الإسلامية فإن الأصل في التحدث بها الاتصال، ولا يتعذر ذلك لقرب العهد. وقال الشافعي: من المعلوم أن النبي ﷺ لا يجيز التحدث بالكذب، فالمعنى حدثوا عن بني إسرائيل بما لا تعلمون كذبه، وأما ما تجوزون وقوع الكذب فيه فلا حرج عليكم في التحدث به عنهم بشرط بيان ذلك وهو نظير قوله «**إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم**»[1] ولم يرد الأذن ولا المنع من التحدث بما قطع بصدقه.

---

(١) الحديث رقم ١٦٧٧٤ في مسند الإمام أحمد ، كتاب العلم.

قلت: ولكن ما السبيل إلى القطع بصدق أخبار شعب من الكذابين والمفترين؟! ثم ما الداعي لذلك وبين أيدينا كتاب الله يغنينا عن الحديث عنهم، وتكلف أي من التأويلات التي تكلفها هؤلاء الأئمة الكبار؟.

كل هذا الذي قاله ابن الأثير أو نقله الحافظ عن العلماء إنما كان محاولة لمعالجة ما حاك في الصدور من الرواية عن قوم عرفوا قرآنيًا وواقعيًا عبر تاريخهم كله باحتراف الكذب صناعةً واختلاقًا ورواية وسماعًا، ووصفوا بالافتراء على الله الحي الذي لا يموت، فهم ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٥] و﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [المجادلة: ١٤].

إن من البين أن علماء الأمة قد حاك الأمر في صدورهم، وشعروا كأن هذه الرواية تحمل ما نسميه بلغة العصر اتجاهًا نحو «تطبيع العلاقات الشرعية والثقافية مع اليهود» فذكروا كل تلك التأويلات القريبة والبعيدة؛ لأن الحديث من حيث الإسناد صحيح. ترى لو أن علم «مقاييس نقد المتون» أخذ من اهتمام العلماء القدر الذي أخذته علوم الإسناد وسادت قواعد منهجية معرفية قرآنية لدراسة مثل هذه القضايا الكبرى، هل احتاج العلماء إلى كل تلك التأويلات؟ ربما لم يحتاجوا إلى ذلك في إطارها ولربما تجنبنا كثيراً من عوامل القلق والبلبلة الفكرية، ومداخل الاختراق الثقافي. فالقرآن المجيد قد اشتمل على المنهجية المعرفية الكاملة، والشريعة التامة، وبه كمل الدين كله، والقرآن قد نسخ التجربة الإسرائيلية - كلها - وما يظن أنه مشترك في رسالات الأنبياء قد طهر ونقى واسترجع، وأعاده القرآن الكريم بمحكم آياته صدقًا وعدلاً. ورسول الله ﷺ قد جاء بالصدق وصدق به. وتضافرت آيات الكتاب الكريم وأحاديث رسول الله ﷺ على دعوة المسلمين إلى مخالفتهم حتى فى الأمور اليسيرة وفي خصال الفطرة والهيئات، والآيات القرآنية والأحاديث النبوية الواردة في ذلك أكثر من أن تحصى. وأمرت البشرية - كلها - بابتغاء الإسلام وحده

وأعلن أنه لن يقبل منها غيره ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]. وبالتالي فلم تعد هناك - أية حاجة إلى نقل تراث الكذبة من هؤلاء، أو التحديث عنهم، أو نقل افتراءاتهم على الله وأنبيائه وشرائعه، والتساهل في ذلك وتخفيف كل ما في علوم الرواية والدراية من قيود لتسهيل استيعاب تراثهم المريض. اللهم إلا إذا كان التحديث لوصفهم بما وصفهم القرآن العزيز به، للتحذير منهم، والتذكير بعيوبهم وخطرهم وسوء فعالهم، أو أخذ العبر والدروس من أخبارهم الصحيحة التى أوردها القرآن فجعلها صادقة، ونبه إلى مواطن العظة والاعتبار فيها، فما الداعي - بعد ذلك - إلى الانفتاح على تراثهم في تلك المرحلة المبكرة من تاريخ الإسلام؟.

إن رسول الله ﷺ قد اشتد في التحذير من قراءة أسفارهم لأهل العلم والفقه والبصيرة والحكمة أمثال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فكيف بمن سواه؟ فعن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ **«لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا، فإنكم إما أن تصدقوا بباطل، أو تكذبوا بحق، فإنه لو كان موسى حيًا بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني»**[١].

ونقل عن البيهقي في شعب الإيمان عن عبد الله بن الحارث قوله(لو نزل موسى فاتبعتموه وتركتموني لضللتم، أنا حظكم من النبيين، وأنتم حظي من الأمم)[٢].

وقد قال المناوي في شرح هذا الحديث: «لو نزل موسى» من السماء الدنيا «فاتبعتموه وتركتموني لضللتم» أي لعدلتم عن الاستقامة؛ لأن شرعي ناسخ لشرعه. قال الراغب: الضلال العدول عن الاستقامة ويضاده الهداية «أنا

---

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد (٣/ ٣٣٨)، وورد الجزء الأخير منه في فيض القدير (٥/ ٣٣٤)، والفتح الكبير (٣/ ٤٩).

(٢) راجع كذلك المحصول بتحقيقنا هامش (٣/ ٢٦٧) في مسألة «أن الرسول ﷺ هل كان متعبدًا بشرع من قبله».

حظكم من النبيين وأنتم حظي من الأمم» قد وجه الله وجوهكم لاتباعي ووجهني إلى دعائكم إليه، قال الحراني: فإذا كان ذلك في موسى كان في المتخذين لملته إلزام بما هم متبعون حسب ادعائهم، وأصل ذلك أن المصطفى لما كان المبدأ في الأبد وجب أن يكون النهاية في المعاد بإلزام الله أعلى الخليقة ممن أحب الله أن يتبعوه وأجرى ذلك على لسانه إشعاراً بما فيه من الخير والوصول إلى الله من أنه نبي البشرى، ويكون ذلك أكظم لمن أبى اتباعه. وقال غيره: هذا لا يوجب على تقدير نزول موسى زوال النبي ﷺ ولا انتقاله عن الرسالة؛ لأنه لو نزل لنزل على نبوته ورسالته وتكون الشريعة شريعة محمد ﷺ كما كانت في عصر إبراهيم لا إبراهيم دون لوط وفي زمن عيسى له دون يحيى، فالمعنى أنه لو كان في زمني لكان عليكم اتباعي فإن تركتم ما أمرتم به ضللتم وخسرتم[1].

وإذا كان فقهاء الصحابة وقرّاؤهم حتى نهاية عهد الشيخين: أبي بكر وعمر يحذرون من الإكثار من الحديث عن رسول الله ﷺ لئلا ينشغل الناس عن القرآن بشيء حتى لو كان ذلك الشيء معلومًا من الدين بالضرورة أنه بيان القرآن، وترجمة لمعانيه بلغة نبوته، فكيف يظن بهم التساهل في الرواية عن بني إسرائيل دون إسناد أو تثبت وينفتحوا على هذا التراث اليهودي المحرف دون منهج نقد قرآني يغربله ويميز طيبه من خبيثه. لابد أن يكون للحديث قصة أو سبب ورود لم ينقل معه - إن صح - فبدا الحديث كما لو كان إطلاقًا لحرية التحديث والرواية عن بني إسرائيل وهو أمر فيه ما ذكرنا؟.

الاختراق المعرفي

ترى هل كان هذا الحديث هو السبب في فتح الباب لاحقًا أمام أخطر عملية اختراق معرفي عرفتها البشرية ولا زالت تعاني من آثارها وأضرارها؟ هل كان هذا الحديث هو الوسيلة الوحيدة التي كسر بها «الحاجز النفسي بين المسلمين

(١) انظر «فيض القدير» للإمام المناوي.

ورواية الإسرائيليات»؟ لتمتلئ - بعد ذلك كتب التفسير والتاريخ خاصةً بالإسرائيليات؟ بل وتلج أبواب الفقه الإسلامي وأصوله من بعض المواقع؟ وتبدأ عصور الغفلة عن خصائص الشريعة الخاتمة.

قد نحمّل الحديث المذكور أكثر مما يحتمل، وقد نعزز بهذا فكرة المؤامرة وقد نعطي اليهود قوة وذكاء لا تستحقه، وقد نصور المسلمين حتى في عصور السلف الأخيرة بصورة قوم سلبيين كأنهم كانوا يقفون من خصومهم وعدوهم موقف المتفرج أو موقفًا سلبيًا لا مباليًا بحيث يتمكن عدوهم من اختراقهم متى شاء وكيفما شاء، ومن أية ثغرة أراد. وهذا أمر لابد من وضعه بحجمه الحقيقي دون مبالغة، وليتم ذلك لابد من الرجوع قليلاً إلى ما قبل البعثة، ثم إلى وضع العرب وبلادهم إبان البعثة ليتبين الأمر.

لقد لخص محمد عزت دروزة - رحمه الله - روايات كثيرة عن مختلف المصادر العربية القديمة التي عززتها روايات الآخرين ومصادرهم، أن جماعات من بني إسرائيل قد جاءوا إلي مختلف المناطق الحجازية من أمد بعيد واستقر أكثرهم في يثرب في ناحيتها على طريق الشام، وكان بعض أفرادهم يترددون على مكة أو يقيمون فيها. وقد تعلموا اللغة العربية واشتركوا في حياة العرب وتقاليدهم وصار لهم فيهم أنصار وحلفاء ومحبون ومراكز قوى، وأنهم نشروا عن أنفسهم علمًا واسعًا في الأديان والشرائع وأخبار الأمم وسنن الكون والدين السماوي الذي يدينون به والكتاب المنسوب إلى الله ورسله الذي يتداولونه، وكانوا يزهون بذلك على العرب ويفخرون ويستفتحون عليهم بل ويدلسون في كل ذلك عليهم، ويظهرون غرورًا وخيلاء وتبجحًا بما عندهم من العلم وما يصدر عنهم من معارف ولو كان فيها زيف وتدليس، ويزعمون أنهم أولياء الله وأحباؤه وأصحاب الحظوة لديه، وأن ذلك قد أثر على العرب تأثيراً غير يسير فكان لليهود بسببه مكانة ممتازة صاروا بها مرشدين وقضاة، وأنه كان لهم كيان طائفي ديني ولهم معابدهم ومدارسهم وأحبارهم وربانيوهم. وكان لهؤلاء تأثير كبير على أبناء الطائفة كما كانوا قضاتهم، وكان منهم من يتخذ

منصبه ونفوذه وسيلة إلى ابتزاز المال بالباطل، وكانوا يتعاطون السحر والشعوذة أيضًا، وكانوا جاليات كثيرة العدد منهم بل أكثرهم استقروا في أحياء خاصة لهم في يثرب المدينة وحصنوها بالقلاع والحصون والأسوار، ومنهم من سكن في مزارع وقرى خارج المدينة منها القريب ومنها البعيد وحصنوها بالقلاع والحصون والأسوار، وكانوا يقتنون مختلف أنواع السلاح وبكمية كبيرة من سيوف ورماح وقِسِيّ[1] ونبال وحراب ودروع. ولم يكونوا متحدين في كيان سياسي وعسكري وديني، بل كانوا فرقًا وأحزابًا، وكانوا على خلاف ونزاع وعداء. وكان في المدينة قبيلتان عربيتان هما الأوس والخزرج وكان بينهما نزاع وعداء وحروب. فكان فريق من اليهود متحالفًا مع إحداهما وفريق آخر مع الأخرى، وكان كل فريق يقاتل مع حليفه الفريق الآخر مع حليفه من اليهود، ومع ذلك فقد كان طابع الذلة والمسكنة والجبن والغربة والفزع بطبعهم جميعًا فكانت محالفاتهم مع العرب بالإضافة إلى حصونهم وقلاعهم وسلاحهم وسيلتهم إلى الاستمساك والبقاء، وكانوا لأجل ذلك يحرصون على أن يبقى النزاع والعداء قائمًا بين القبيلتين العربيتين، وكانت لهم حقول ومزارع وبساتين وأموال وأملاك، وكانوا يشتغلون بالتجارة والصناعة والربا فكان كثير منهم نتيجة لذلك أغنياء وأصحاب ثروات، وكان ذلك يساعدهم علي النفوذ والتأثير بالعرب أيضًا[2].

بل لقد بلغ من تمازجهم وتداخلهم بالبيئة العربية في الحجاز أن كثيراً منهم قد اصهروا إلى قبائل عربية، ودمجوا أنسابهم بها بشكل لم تعد معه عملية التمييز بينهم وبين غيرهم ممكنة، فمن كان يستطيع أن يميز اليهودي من غيره قبل البعثة والهجرة في قبائل مثل «بنى عكرمة وبني ثعلبة وبني عوف وبني القصيص وبني الحجاز وبني الحارث وبني ساعدة وبني جشم وبني الأوس وبني الشطبية وبني عمرو وبني بهدلة وبني كعب وبني محمر وبني وائل» وكثير من

---

(١) جمع قوس، وهو آلة على هيئة هلال تُرمى بها السهام.

(٢) راجع محمد عزة دروزة «القرآن والمبشرون» ط٣، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٧٩، ص١٧١ وما بعدها..

هذه القبائل اليهودية التي عاشت في جزيرة العرب قرونًا قبل الإسلام ثم انتشرت مثل خلايا السرطان في جسد المجتمع الإسلامي الأول!! ولم يعد تمييزهم من غيرهم ممكنًا، ولسان هذه القبائل - كلها - عربي مبين كان المرجع في تفسير معاني المفردات والاصطلاحات والأحاديث والآيات بعد ذلك. كيف يمكن التمييز وأسماء أبنائهم «عبد الله ومعاذ والليث وسعد ووائل وسفيان ومالك وقيس والنعمان وميمون والمنذر والوليد» وغيرها من الأسماء الشائعة في البيئة العربية، فلا غرابة - وهم من عرب يثرب خاصة والحجاز عامة بهذه المثابة - أن يشكلوا ثقافة شفهية يهودية عامة لعرب الجزيرة وأن يصبحوا المراجع الثقافية المعتبرة للعرب الأميين. يقول ابن خلدون «إن العرب لم يكونوا أهل كتاب ولا علم وإنما غلبت عليهم البداوة والأمية، وإذا تشوفوا إلى معرفة شيء من أسباب المكونات وبدأ الخليقة وأسرار الوجود، فإنما يسألون عنه أهل الكتاب قبلهم ويستفيدونه منهم، وهم أهل التوراة من اليهود ومن تبع دينهم من النصارى. وأهل التوراة الذين بين العرب يومئذ بادية مثلهم ولا يعرفون من ذلك إلا ما تعرفه العامة من أهل الكتاب، ومعظمهم من حمير الذين أخذوا بدين اليهودية فلما أسلموا بقوا على ما كان عندهم! مما لا تعلق له بالأحكام الشرعية التي يحتاطون لها مثل بدء الخليقة وما يرجع إلى الحدثان[1] والملاحم وأمثال ذلك. وهؤلاء مثل كعب الأحبار ووهب بن منبه وعبد الله بن سلام وأمثالهم، فامتلأت التفاسير من المنقولات عندهم. وتساهل المفسرون في مثل ذلك، وأصلها كما قلنا عن أهل التوراة الذين كانوا يسكنون البادية ولا تحقيق عندهم بمعرفة ما ينقلونه من ذلك إلا أنه بعد صيتهم وعظمت أقدارهم لما كانوا عليه من المقامات في الدين والملة فتلقيت بالقبول من يومئذ»[2].

فلا غرابة بعد ذلك أن يرجع مشركو العرب إليهم يستفتونهم بشأن الإسلام فيروي الطبري وغيره: أن نفرًا من اليهود قدموا على قريش بمكة فدعوهم إلى

---

(١) الحَدَثَان: الليل والنهار، والحَدَثانُ - حدثانُ الدَّهْرِ: نوائبُه وحوادثه. والحِدْثانُ - حدثانُ الأمر: أوله وابتداؤه.

(٢) راجع ابن خلدون «المقدمة».

حرب رسـول الله ﷺ وقالوا إنا سنكون مـعكم عليه حتى نسـتأصله، فـقالت قريش: يا معـشر يهود إنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نخـتلف فيه نحن ومحمـد، أفديننا خير أم دينه؟ فقالوا لـهم: بل دينكم ودين آبائكم خير. وفي هذا نزل قولـه تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً ﴿٥١﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٥١، ٥٢].

ولم يكن وجودهم الفاعل في مرحلة مـا قبل الإسلام قاصرًا على مكة والمدينة ونواحي الحجـاز بل لقد امـتد ذلك الوجوب السـرطاني إلى اليمن، ولقـد ذكرت الروايات العربية وأيدتها المدونات اليونانية والرومانية أن ملكًا من ملوك حمير اسمه أسعد أبو كرب مر في إحدى مدن يثرب، فجـاءه حبران من أحبار اليهود فأعجب بهمـا واتبع دينهما وأخـذهما إلى اليمن ودعـا قومه إلى الدخـول فيما دخل فـيه فأجابوه. وهكذا بدأت اليـهودية تنتشر في اليمن، ويخـمن أن ذلك كان في القرن الخامس بعـد الميلاد، ولقـد ذهب المبشـرون النصارى إلى اليمن أيـضًا عن طريق الحبشة بعد أن لقـيت النصرانية فيها تأييد وتشجيع الإمـبراطور الروماني قسطنطين الكبيـر، وانتشرت في ربوع اليـمن. ويخمن أن ذلك كان في القـرن الرابع، فلما انتشـرت اليهودية وغدت دين مـلوك حمير أخـذ رجال الديانتين يتكايدون نتيـجة للعداء الذي كان مشتدًا بين اليهود والنـصارى في مختلف بلاد الشام ومصر، وقد كسب اليهود الجولة الأولى على النصـارى فى أوائل القرن السادس في عهد الملك الحميري ذي نواس، حيث اشتد اضطهـاد اليهود على يد هرقل في الشام فأوغروا صدر ذي نواس على النصارى ردًا على ما فعل بإخوانهم في الشام، حتى روي أنه أمر بحفر أخدود طويل وتأجيج النيران فـيه وإلقاء الذين بقوا على نصرانيتهم ولم يعتنقوا اليهودية فـيه. ولقد أشارت إلى هذا الاضطهاد رسالة وجهها مارشمعون أسقـف بيت أرشام إلي رئيس دير جـبلة وأورد نصهـا يوحنا في تاريخـه الكنسي حيث وصف ما سمـعه من شهود عيان من أهل اليـمن من تعذيب نصارى نجران سنة ٥٢٤، وحيث قال: إن ملك حمير وجه إلى ملك الحيرة رسولاً يحرضه على أن يفعل في نصارى بلاده ما فعله هو في نصارى نجران.

وقد جر هذا الاضطهاد على اليمن غزو الأحباش الذين اتخذوه ذريعة انتصاراً لبني دينهم في الثلث الأول من القرن السادس قبل الميلاد محرضين أو مؤيدين من قبل الروم، فتمكنوا من نسف الدولة الحميرية وبسط سلطانهم على بلادها نحو سبعين سنة، وخلال ذلك كال النصارى لليهود بمثل كيلهم حتى أفنوهم أو كادوا.

وبقيت الجماعات التي استقرت في يثرب والقرى القريبة منها على طريق الشام حيث هي، إلى أن بعث النبي ﷺ وهاجر إلى المدينة فوقف جمهورهم منه ومن دعوته واتباعه مواقف كيد وتشويش وتشكيك وتآمر وعداء تضمنت بيانه آيات قرآنية مدنية عديدة وأحاديث فيها إشارات إلى ما كانت عليه أحوالهم وأخلاقهم وسوء سيرتهم، بحيث أدى ذلك إلى الاصطدام الحربي ضد النبي ﷺ والمسلمين وإجلاء بعضهم والتنكيل ببعضهم، وتطهير البقاع العربية الإسلامية منهم بعد سبعة قرون من العيش المشترك والتداخل الكبير.

الوجود الفكري اليهودي

كان ذلك على مستوى وجودهم المادي، أما وجودهم الفكري والمعرفي والثقافي فقصة مختلفة تماماً، إن الله - تعالى - قد اصطفى موسى رسولاً ونبياً إلى بني إسرائيل فقط لا غير، وصنع الله - تعالى - موسى على عينه عقلياً ونفسياً ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّي وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي﴾ [طه: ٣٩] لتكون له خصائص «قائد قومي إسرائيلي منقذ ورسول نبي» لقومه الذين يمثلون شعباً مضطهداً عاش أقسى الظروف في ظل نظام طاغوتي متجبر ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٤﴾ وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ ﴿٥﴾ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا يَحْذَرُونَ﴾ [القصص: ٤-٦] فطبيعة موسى وشخصيته أقرب ما تكون إلى طبيعة قائد صلب لشعب ينتمي إليه ويدرك كل أبعاد معاناته وظروفه القاسية، ولا يجد غضاضة في أن يتعصب له ويدافع عن قضاياه بكل ما تُمكن

منه شخصية القائد القومي. وهو في الوقت نفسه نبي إلى هذا الشعب ورسول أوتي من الله حكمًا وعلمًا وعقيدة وشريعة فلا يستطيع تجاوز مقتضيات نبوته ورسالته وخصائص شريعته المنشودة. ولم يفهم بنو إسرائيل هذا الاختيار الإلهي والاصطفاء على حقيقته في إطار مهام الاستخلاف الإلهي لآدم وبنيه في الأرض، بل فهموه مركزية يهودية تجعل منهم مركز الكون وروح الإنسان وشعب الله وجنده الوحيدين، وكأنه جل شأنه لم يعد - في تصورهم - إلهًا إلا لبني إسرائيل - وحدهم - فهو في نظرهم (يهوه) (رب الجنود) الذي انصرف عن خلقه كلهم ليكرس كل شيء ليهود وتاريخهم وأمجادهم وأحلامهم.

دور القصّاصين والوعاظ في خلط الأمور

لقد كان الدور الذي لعبه القصّاصّون والوعاظ في المساجد دورًا خطيرًا، فقد روج هؤلاء للتراث الإسرائيلي، واعتمدوا عليه، وشحنوا مجالس وعظهم بتلك القصص، ومنها بدأت تنتقل إلى كتب التفسير والحديث. فهؤلاء القصاصون والوعاظ كانوا يجلسون إلى العامة في المساجد فيروون لهم الإسرائيليات لما فيها من طرائف وعجائب تستهوي العامة وتنال إعجابهم. ومن المعلوم أن الحديث قد بدأ تدوينه عام (٨٣هـ) على يد عبد العزيز والد الخليفة عمر بن عبد العزيز وتكامل في عهد ولده عمر عام (٩٩هـ) وكان التفسير بابًا من أبواب الحديث - آنذاك - لأنه قام على جمع المأثور بأسانيده، ولما انفصل التفسير عن الحديث استمر الكاتبون في التفسير يروون ما يدرجونه في تفاسيرهم بالأسانيد، لكنهم لم يخضعوا تلك الأسانيد لموازين الجرح والتعديل كما فعل المحدثون، وكانوا يرون أن ذكر الإسناد كاف للخروج من العهدة، وشاع بينهم قولهم «من أسند لك فقد حملك»، ولما شاع الميل إلى الاختصار لم يعد هناك اهتمام يذكر بالأسانيد، وصار الكثيرون لا يكتفون بعملية تجاهل نقدها فقط، بل يحذفون أسانيدها، وقد عرض ابن خلدون لهذه الظاهرة الخطيرة في المقدمة في النص الذي نُقل عنه قريبًا، والذي جعلنا نسهب في بيان

تأثير يهود في بعض جوانب تراثنا الإسلامي أنهم قد تركوا فعلاً آثاراً خطيرة في سائر المجالات أحاطت تلك الآثار بخصائص شريعتنا، وبقيمها العليا الحاكمة، ومقاصدها المطلقة، وسرَّبوا إلي شريعتنا من مداخل الإصر والأغلال ما جعل شريعتهم تبدو في بعض الأحكام أقرب إلى التخفيف والرحمة من شريعتنا القائمة على اليسر ورفع الحرج،ووضع الإصر والأغلال، وهي المنطلقات التي بدأنا منذ وقت مبكر نفتقدها في فقهنا ومنها الحكم المتعلق «بالردة» موضوع بحثنا هذا. ونحو ذلك من عقوبات لوحظ فيها أشد الظروف المشددة، كما لوحظ فيها جانبها التأديبي وحدوده العليا. كما تركوا ثقافة شفوية ممتدة الجذور تطل بعيونها البغيضة علينا عندما تضعف صلتنا بكتاب ربنا وبيانه في سنة نبينا ﷺ، وبالثقافة الإسلامية النقية التي قامت عليهما.

دعوى الإجماع على وجوب قتل المرتد

لقد أغلق جمهرة العلماء باب الحديث في هذه القضية بسيف الإجماع؛ فدعوى الإجماع منذ وقت بعيد اتخذت وسيلة للحيلولة دون مراجعة بعض القضايا الخطيرة - مثل هذه القضية - فمع وجود الخلاف في حكم «الردة» في القرون الثلاثة الخيِّرة، وعدم تحقق الإجماع في تلك العصور على حكمها، لكن القائلين بوجود «حد القتل للمرتد» في شريعتنا ادعوا الإجماع؛ ليحولوا دون الالتفات إلى مخالفة عمر بن الخطاب وإبراهيم النخعي وسفيان الثوري، وغيرهم من ناحية، وليغلقوا الباب دون التفكير بأية مراجعة لهذا الحد من المتأخرين، ومن الذي يستطيع أن يراجع حكماً أجمع علماء الأمة عليه!؟.

الردة بين حزب البعث العراقي والحزب الشيوعي

لقد كتبت دراسات عديدة في «الردة وحكمها» بعضها أعد لنيل درجات علمية «ماجستير، ودكتوراة» وبعضها دراسات أعدت في إطار دراسة الحدود الشرعية[1]، وكل تلك الدراسات كانت تمر على عجل على مذاهب المخالفين

(١) مما اطلعت عليه من هذه الدراسات: كتاب د. نعمان السامرائي وهو رسالته لنيل درجة الماجستير «الردة».

في حكم الردة من الصحـابة وغيرهم على جلالة أقـدار أولئك المخالفين، وفي مقدمتهم عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وقد لفت ذلك نظري خاصة بعد أن ابتليت باستفتاء في «قضية الردة» كان من أخطر ما مر بي في حياتي، وكان له أثر كبيـر في عقليتي ونفسيتي، بل وفي حـياتي كلها. ومن المؤسف أن هذه القضيـة قد عرضت لي في بدء حياتي العـملية، وبعد حصـولي على الشهادة العاليـة أو الجامعـية الأولية في الأزهر الشـريف عام ١٩٥٩م. فقـد عدت إلى العراق بعد تخـرجي، ووقع انقلاب «حزب البعث» جناح ميشـيل عفلق ضد عبـد الكريم قاسم في (٨ شبـاط - فبراير١٩٦٣) وفـي تموز (يوليو) من ذلك العام قام الشيـوعيون بمحاولة انقلاب ضد حكومة «عبـد السلام عارف وحزب البعث جناح عفلق» وفشلت المحاولة، واعـتقل كل من وصلت إليه يد الحكومة البعثية من الشـيوعيين. وبعد ما لا يزيد عن أسبوع واحد بلـغ عدد الشيوعيين الذين اعتقلوا ما يزيد على خمسة آلاف وخمسمائة تم تجميعهم في بادئ الأمر فى سجنين كبيرين في معسكر الرشيد سجن رقم ١ وسجن الدبابات، ثم نقلوا بقطارات بضـائع في ذلك الصيف القائـظ إلى سجن «نقرة السلـمان» في تلك الصحـراء القاحلة التي كـانت تتاخم مـا يعرف «بمنطقـة الحياد» الفـاصلة بين الحـدود السـعودية الـعراقـيـة. وقـد مات عـدد منهم فـي القطار الذي أطلق الشيوعيـون عليه في حينها «قطار الموت» وكان عدد الشـيوعيين في العراق كله في ذلك الحين لا يتجاوز ثمانية آلاف - على مـا أذكر - بناءً على التقارير التي جرى تداولهـا في ذلك الوقت، واجتـمع ما كان يعـرف بمجلس قيـادة الثورة البعثيـة وقرر إعدام «الحزب الشيوعي كله» بدءًا بمن تم اعتقـالهم - أي الخمسة آلاف ونصف، وقرروا أن كل من تصله يد الحكومة البعثية - بعد ذلك - فلابد من إعدامه وحدد يوم التنفيذ وجهـازه، وأسندت مهمة التنفيذ إلى اللواء الركن عبد الغني مـحمد سعيد الراوي قـائد الفرقة المدرعة الثالثة آنذاك، وأمـر السيد الراوي أن يأخذ «فصيلة نار» من جنده ويطير إلى «سجن نقرة السلمان» لتنفيذ قرار «مجلس قـيادة الثورة» وأعطي مبلغًا من المال لتـوزيعه على الجنود المنفذين

تشجيعًا لهم. وهيئ كل شيء، والسيد الراوي رجل من المصلين، فحين رأى ضخامة العدد الذي أمر بقتله يزيد عن خمسة آلاف شعر بخطورة الأمر وطلب الحصول على فتوى من كبار علماء البلد من السنة والشيعة. فاقترحت الحكومة عليه مراجعة السيد محسن الحكيم المرجع الشيعي الأكبر آنذاك، والإمام الخالصي في الكاظمية وهو من المراجع آنذاك، ومفتي العراق السني نجم الدين الواعظ. وقد قدم المراجع الثلاثة للسيد الراوي فتاواهم بضرورة إعدام الشيوعيين باعتبارهم مرتدين، وكان السيد الحكيم فقط قد اشترط على السيد الراوي أن يتأكد من عدم اشتباه هؤلاء في انتمائهم أو انخداعهم في ذلك فالشيوعيون كانوا يصورون لبعض من ينتمون إليهم أنهم حزب شيعي في حين يصور البعثيون أنفسهم للجهلة الذين ينتمون إليهم أنهم حزب سني، فكان السيد الحكيم قد أكد على الراوي والحكومة أن يفرق بين الشيوعيين العقائديين الذي انتموا إلى الحزب الشيوعي مع معرفتهم به واطلاعهم على مبادئه، وبين الشيعة الذين قد يكونون خدعوا فانضموا إليه ظنًا منهم أنه حزب شيعي وأنه لا تناقض بين كونهم مسلمين شيعة، وانضمامهم إلى الحزب والمنظمات الشيوعية.
أما الشيخان الخالصي والواعظ فقد أفتيا بوجوب قتلهم جميعًا وبدون تحفظ أو قيد أو شرط. والسيد الراوي كان صديقًا لي يتردد على المسجد الصغير الذي كنت أخطب الجمعة فيه في الكرادة الشرقية «أبو أقلام» وهو مسجد الحاجة حسيبة الباجه جي وكان كثيرًا ما يسلم علي بعد الصلاة، وقد يمضي بعد الوقت معي بعد الجمعة، ويبدي إعجابه بخطبي. فقرر أن يحضر إلى منزلي الملاصق للمسجد بعد الثانية من صباح يوم التنفيذ وقبل مغادرته إلى نقرة السلمان بخمس ساعات ليعرض الأمر علي ويأخذ مني الفتوى الرابعة فيكون لديه أربع فتاوى: اثنتان من إمامين شيعيين، واثنتان مثلهما من سنيين ولم يدر بخلده - على ما يبدو - أن فتواي يمكن أن تخالف فتاوى الثلاثة. كيف وأنا شاب يفترض أن أكون شديد النقمة على أي فكر معاد للفكر الإسلامي؟. كما أنني سجنت في عهد عبد الكريم قاسم لفترة طويلة وكاد الشيوعيون أن يقتلوني

لأكثر من مرة؟ كما أن هناك فتاوى كثيرة قد أصدرها العلماء بعد المذابح وعمليات القتل والسحل التي نفذها الشيوعيون وأنصار السلام والشبيبة الديمقراطية والمقاومة الشعبية في كثير من المدن العراقية وخاصة في الموصل وكركوك، وقد نص العلماء في فتاواهم تلك على ردة الشيوعيين وأنصار السلام والمقاومة الشعبية، ومن انضم إليهم وسار سيرتهم مثل «الشبيبة الديمقراطية». وجلس الرجل وقص عليَّ الأمر - كله - وذكر فيما ذكر أن رئيس الجمهورية عبد السلام محمد عارف ونائبه ورئيس وزرائه أحمد حسن البكر البعثى قد أكدوا عليه ضرورة قتل الشيوعيين كافة. وأنه لا ينبغي أن يأخذ الموضوع منه أكثر من يوم واحد لكي لا تعطي روسيا فرصة للضغط على الحكومة العراقية. ويكفي أن يسأل الواحد منهم عن الاسم والعنوان وتاريخ الانضمام للحزب الشيوعي أو لأنصار السلام أو للشبيبة الديموقراطية ثم تأمر فصيلة النار بإعدامه.

سألته: ولم جاء إليَّ؟ فأنا خريج جديد لم تبن سمعتي العلمية بعد، فما قيمة فتواي إلى جانب فتاوى هؤلاء الأئمة المشاهير من الشيعة والسنة؟ فأجاب الرجل: رغبة في أن يطمئن قلبه، فهو بحسب تعبيره - يثق بي - ويصلي خلفي معظم صلوات الجمع، ويتوقع أن تكون فتواي دقيقة مدروسة. قلت: لو قلت لك: إن هذا حرام شرعًا أتستطيع أن تتوقف عن التنفيذ وقد اتخذتم سائر الإجراءات اللازمة لذلك؟ وأنت رجل عسكري؟ قال: لا يستطيعون إجباري على تنفيذ هذه المهمة إذا رفضت، وسوف يجدون غيري. قلت: وما هي التهمة التي ستعدمون هذه الآلاف بمقتضاها؟ قال: إنها الردة عن الإسلام !! قلت: لو لم ينافس هؤلاء حكومة «حزب البعث العراقي» جناح ميشيل عفلق على السلطة، ويقوموا بمحاولة الانقلاب ضدهم هل كانوا سيعدمون هكذا؟ قال: لا. قلت: إذن هي قضية سياسية لا علاقة لها بالدين، فلماذا يزج الدين فيها؟ قال: ألا يمكن اعتبارها جريمة مركبة لها جانب ديني وجانب سياسي؟ فالديني يتمثل بالردة، والسياسي بمعاداة «حزب البعث» ومحاولة الثورة ضده

بقلب نظام الحكم؟ وهي في كل الأحوال فـرصة لتصفية حـسابات الجرائم التي ارتكبوها في ظل نظام عبد الكريم قاسم.

قلت له: دعنا نناقش الجانب الديني ونتتهي منه، ثم نعود إلى الجانب السياسي. فأتيته بدستور «حزب البعث العراقي» «جناح ميشيل عفلق» قبل أن يدخلوا عليه التعديلات التي أدخلوها فيما بعد. وكانت «المادة الأولى» منه تنص على: إن الحزب يؤمن بالماركسية اللينينية بتطبيق عربي! فقلت له: إذا كانت الشيوعية هي المبادئ الماركسية اللينينية فالبعثيون يؤمنون بالماركسية اللينينية إيمان الشيوعيين بها، لكن الشيوعيين أمميون والبعثيين عرباويون يعني: البعثي العراقي شيوعي يعتمر اليشماغ أو الكوفية والعقال، والشيوعي حاسر الرأس أو يرتدي البرنيطة! قلت: يضاف إلى ذلك ما ورد في المادة التاسعة من دستور «حزب البعث» العراقي - جناح ميشيل عفلق - وهو قولهم: «يعتبر الإرث والهبة كسبًا غير مشروع» قلت: وأنت تعلم أن الآيات القرآنية التي نظمت قضايا المواريث وقسمتها بلغت ثمانية وأربعين آية. وهذه المادة يعارض نصها هذه الآيات - كلها - ويعطلها، بل وينفي مضمونها. فإذا كانت المسألة مسألة ردة فردة البعثيين القائلين بهذا لا تقل عن ردة الشيوعيين، فلماذا تجعل نفسك أداة بيد مرتد قتل مرتدًا آخر؟ ثم أضفت: هل ينوي الجماعة أن يمعنوا في تضليل الأمة، فيتمسحوا بالإسلام في هذه المرحلة إلي أن يثبتوا أقدامهم؟! ثم قلت له: أتدري أن أهم شخصيتين - آنذاك - في حكومة «حزب البعث العراقي» على صالح السعدي الذي كان أمين سر القيادة القطرية، وعبد الكريم مصطفي نصرت كانا قبل ثلاثة أيام في حالة سكر شديد وسبّا الله - تبارك وتعالى - والدين وقالا من الكفر ما شاء لهما الشيطان، ومما قالاه: يقول الجبناء: لولا الله ما نجحت الثورة، أين هو الله، إنه لم يحضر أي لقاء حزبى ولم يدفع اشتراكًا، ثم أطلقا الرصاص باتجاه السماء، فقلت: بربك ألا تعتبر هذه ردة؟ إذا كان مفهوم الردة واضحًا لدى هؤلاء؟.

وهنا قال الرجل: - إذن - كيف أعطاني أولئك العلماء الكبار فتاواهم دون

مناقشة؟ قلت: لقد صيغ لهم السؤال بخبث لينحصر نظرهم في الجانب التكفيري!! أما أنا فأعرف أن الإسلام دين تزكية وتطهير لا دين تكفير، فهو لم يأت لقتل الناس، بل لتطهير عقولهم وقلوبهم من الشرك والإلحاد، ودفعهم إلى حسن استعمال تلك العقول والقلوب ليصلوا إلى الحقائق. فإذا اتضح هذا الأمر لك فسأعرج على الجانب السياسي. وهنا لن أكون مفتيًا، بل صاحب رأي يعبر عن رأيه قد يكون خطأ وقد يكون صوابًا. قلت: إن البعثيين يعرفون أنك من المصلين، ووالدك من العلماء القضاة، ولأسرتك تاريخ ديني معروف، وأنت معروف بين ضباط الجيش باندفاعك، فحين اختاروك أحسنوا الاختيار لأنهم يريدون أن يلبسوك والعناصر المتدينة والإسلامية في الجيش تهمة الدموية والوحشية وإبادة العناصر التقدمية. وما أظنهم إلا قد أعدوا البيانات التي سيذيعونها مساء الغد بعد أن تبلغهم بأنك قد نفذت، وتمت إبادة الشيوعيين، ليعلنوا أنك دموي مجنون حاقد رجعي دفعتك العناصر الرجعية لإبادة الرفاق التقدميين دون علم القيادة. وقد يكون من بين الجنود الذين سيرافقونك للقتل من هو مكلف بقتلك بعد الفراغ من إبادة الشيوعيين أو اعتقالك. وبعد ذلك سيقومون بتطهير القوات المسلحة ومؤسسات الدولة من المتدينين والإسلاميين، وبذلك يتخلصون من أخطر خصومهم التقليديين بضربة وواحدة، وستكون فتاوى الأئمة الثلاثة وسيلة لإلباس الإسلاميين هذه التهمة. وقد يقيمون المآتم ومجالس العزاء على الرفاق التقدميين إمعانًا في التضليل، واستيقظ الرجل وشعر بما لم يكن يشعر به من قبل، وقرر الذهاب إلى القصر الجمهوري فورًا للاعتذار عن المهمة. وقلت له: إذا لم تكن خطتهم كما ذكرت لك فسيستبدلونك بسواك ولديهم آلاف من القتلة المحترفين، وسينفذون جريمتهم، لكنهم إذا صرفوا النظر بعد اعتذارك، فذلك يعني أن فرضيتي صحيحة تمامًا. ورجوت الرجل أن لا يذكر اسمي لهم، فإنهم لو علموا أنني من جعلك تغير رأيك فسيكون انتقامهم مني كبيرًا. وذهب الرجل واعتذر وأسقط في أيديهم - جميعًا - وفي مقدمتهم عبد السلام عارف والبكر والقيادة القطرية. ولم تنفذ

العــملية بعــد ذلك أبدًا بذلك الشكــل الجمــاعي وإن تم تنفــيذها بالمفــرق في الشعوب الثلاثة: العراقي والإيراني والكويتي. وبعــد أسابيع قليلة كتب ميشيل عفلق نفسه مـقالة نشرتها جميع صحف بغداد وأذيعت عــدة مرات بالتليفزيون والراديو يدعو فيــها الشيوعيين للانضــمام إلى حزب البعث العــراقي والتحالف معــه، ويذكر لهم مسوغــات ذلك وفي مقدمــتها أن حزب البــعث استطاع أن يحمي الرفــاق الشيوعــيين من مؤامرة رجــعية خطيــرة كانت تستــهدف إبادتهم جميعًا، ولولا الموقف الشجاع لحزب البعث وقيادته الحكيمة!! التى حالت دون ذلك في اللحظات الأخيرة لوقــعت هذه الجريمة، وكان رفاقنا - جمــيعًا - في عداد الموتى!!.

منذ هذه الواقعة وكــلمة الردة عندي كلمة في غاية الخطورة لهــا تداعيات هائلة في عقــلي وفي نفسي - فلم تعد مــجرد جريمة لــها في الفقــه الإسلامي عقوبة أو حد أو لا شيء فيها. وهل تعتبر من قبيل التعبير عن الرأي، أو هي اعتداء على الجمــاعة وحقها العام؟ وهل هناك إجــماع على وجوب قتل المرتد؟ أو هي مسألة خلافية؟ وهل يقدم فيها حق الــفرد في التعبير عن رأيه ومعتقده، أو حق الجماعة في حــفظ وحماية مقدساتهــا؟ كل ذلك قد يخطر على البال، وقــد لا يرد على الخاطر، لكن من أهم مــا يتــبادر إلى ذهني عند ذكــر هذه الجــريمة هي المؤامرة، مــؤامرة الدولة - الــغول البــشع - على الحرية - ســواء مارسها فرد أو حزب أو فئة أو عالم، هي مــؤامرة الدكتاتورية الغاشمة المجرمة على المعارضين والمخــالفين لها أيّا كانوا، هي مــؤامرة استــعباد الطغاة الجــبابرة للمستــضعفين والتحكم في مصــائرهم، لا على مستوى الحيــاة الدنيا فقط، بل على مستوى الآخرة إن استطاعوا. هي محــاولة قتل وتدمير عباد الله بالافتراء على الله، وانتحال صلاحياته، وادعــاء تمثيله، والنطق باسمه مع تزييف هدايته وتعاليــمه. هي مؤامــرة الخاطفين للسلطة والمتــغلبين على الأمم والمزيفين لإرادة الشعوب ضــد معارضين لا يملكون إلا ألسنتــهم التي يقطعها الجبــابرة عندما لا تنطق بمآثرهم ولا تؤلههم ولا تسبح بحمدهم.

هذه الخواطر وكثير غيرها تتبادر إلى ذهني عندما يجري ذكر الردة والحديث عنها، ولذلك فقد قررت الكتابة عنها وتناولها، ومعالجة ما يتعلق بها، ولقد أخرت ذلك كثيرًا وسوفت فيه لأسباب مختلفة.

فلقد أعددت مسودة هذا البحث سنة ١٩٩٢ وألح على بعض الإخوة بضرورة نشره - كما كان آنذاك في حوالي مائة صفحة - واعترض بعض الإخوة على النشر خوفًا على «المعهد العالمي للفكر الإسلامي» الذي كنت رئيسه - آنذاك - أن يتضرر بموقفي في هذا الموضوع. ثم استقلت من رئاسة المعهد عام ١٩٩٦ فقيل: أمسك خوفًا على الجامعة التي ترأسها ومرت ست سنوات، وبدأ السن يتقدم والأمراض تتكاثر ولا أريد أن ألقى الله وقد كتمت علمًا منّ الله به عليّ؛ فإن من آتاه الله علمًا فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة.

ولا أريد أن أكون مثل بعض أولئك الذين كانوا يقولون: «إن في صدري علمًا لو أبحت به لأخذوا الذي فيه عيناي» ثم يموت وسره العلمي معه. كما لا أريد أن أكتم ما تعلمت خوف الفرقة أو الاختلاف، فإن دركات الفرقة والاختلاف التي تترنح أمتنا فيها والتي جاءت من طغاة الحكام وعلماء السوء ليس بعدها - والله أعلم - ما هو أسوأ منها. إن مصارحة الأمة بحقيقة أمراضها أرجى لشفائها إن شاء الله من الكتمان عنها، وإنني أهيب بكل من يقرأ هذه الكلمات إن وجد خيرًا أن لا يحرمني من صالح دعائه، وإن وجد غير ذلك أن يكتب لي بما أخطأت فيه ويهدي إلى عيوبي، وسأُقوِّم إن شاء الله أخطائي أو فليقومها الحوار العلمي الهادئ الرصين، واستغفر الله لذنوبي، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب. ويعلم الله أنني أعشق تراث أمتي وأعتز به، وأنتمي إليه؛ وأعلم أن فيه هنات هينات، وأن النقد والمراجعة يزكيانها ويطهرانه منها، فهو تراث غني خصب متنوع لا يخشى النقد والمراجعة، ولا ينبغي أن نخشى عليه منهما.

وَهَلْ أَنا إِلا مِنْ غَـزِيَّةَ إِنْ غَـوَتْ   غَوَيْتُ وَإِنْ تَرْشُـدْ غَزَيَّةُ أَرْشُدِ[1]

المنهـج

وفي الوقت نفسـه فإنني أؤكد أنني سألزم نفـسي - بقدر الإمكان - بالمنهج العلمي في البحث، فلن ألوي أعناق أي نص أو دليل ليـنسجم مع فكرة كانت لدي قبل البحث، وسأخلي ذهني وعقلي من أي رؤية، أو موقف مسبق لي أو لسواي بقدر ما تسمح الطاقة الإنسانيـة به. وسأتخذ من الأدلة الشرعية مصادر لما أقرره، لا شواهد أستشـهد بها لتشهد لما أتبناه كما يفعل كـثير من الباحثين؛ لأن المهم - عندي - الوصول إلى ما تدل الأدلة الشرعيـة المعتبرة عليه، لا ما نتمنى أن تدل عليـه مما يوافق متطلبـات الحاضر أو الماضي، ولذلك فـإن أقرب المناهج التي يمكن اسـتـعمـالهـا في هذه الدراسة هو المـنهج المركب من المنهج الفلسـفي الأصولي، والمنهج التـحليلي، والاستنبـاطي والتاريخـي دون تجاهل للمناهج التقليدية المتبعة في دراسة علومنا ومعارفنا النقلية في عصر التدوين وما تلاه. فـالتفـسيـر سنعتـمـد فيـه ما قـرره المعنيون بـه من علمائنا من أصـوله ومناهجه، وفي وزن الأحاديث والحكم عليها سنأخذ بمناهج المحدثين في ذلك، وهكذا. وفي الأصـول سنتعـامل مع الكتـاب الكريم باعتـباره المصـدر المنشئ للأحكام والكـاشف عنهـا ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ﴾ [يوسف: ٤٠] وذلك عـمـلاً بحاكمـية الكتاب. وسنتعامـل مع السنة النبوية المطهرة باعتـبارها المصدر المبين للكتـاب الكريم على سبـيل الإلزام. ولن نقبـل دعوى الإجمـاع فيـما يثـبت الاختلاف فـيه بين الصحابة. فـالإجماع إجمـاعهم، وسنلاحظ القيم الحـاكمة ومقاصد الشريعة باعتبارها أدلة كلية ومصادر لإنارة السبيل للمستدل في تعامله مع دلالات الأدلة الجزئيـة لا باعتبـارها مجرد فضـائل للشريعة. وسنتـخذ من الاستعمـال القرآني للمفردات اللغوية حكمًا أولاً في بيـان معاني تلك المفردات

---

(١) بيت من نظم دريد بن الصمة، وغَزِيَّةُ اسم قبيلة.

كمـا وردت في الكتاب الكريم، ثم مـا ورد بيانًا نبـويًا في السنة، ثم معـهود العرب في لغاتها وأساليـبها وبيانها، لئلا يتحكم معـهود العرب بمعاني القرآن. فإن وفقنا الله بعد كل ذلك إلي الصواب فـذلك فضل الله وتوفيقه، وإن كانت الأخرى؛ فـإن الإنسان مَظِنَّةُ الضعف وأهل للنسـيان، وحسـبنا أننا ما أردنا إلا الخير، وما ابتـغينا إلا الإصلاح ما استطعنا، فنسأله سبـحانه السداد في القول والعمل، وأن يعـيذنا والقراء الكـرام من همزات الشيـاطين وأعوذ بك ربي أن يحضرون.

وَمَن ذا الذي تُرضَي سجاياهُ كلُّها كـفى المرء نُبْلا أن تعـدَّ مـعايِبُـه

حدود البحث وقضيته الأساسية

أَلِفَ الأصوليـون في ممارستهم الاجـتهادية أن يقومـوا «بتحقـيق المناط» بعد تخـريجه وتنقـيحـه، وفي جانـب الاختـلاف وإيراد المعارضـات والممانعـات والمناقضات أن يبدءوا بتحرير «موضع النزاع» وجريًا على منهجهم في ذلك فإننا نود أن نبدأ بتحرير قضية هذا البحث الأسـاسية منذ البداية؛ لئلا تلتبس الأمور على بعض القارئين:

١- إن هذا البحث لا يعالج قضـية «كفر المرتد ردة حقيقـية، وخروجه عن الإسلام بعـد معرفـته به وقبـوله له وإيمانه به» فكفر هذا أمـر معلوم من الدين بالضرورة ولا جـدال فيه. وسـواء في ذلك فَضَّل المرتد دينًا آخر انتـقل إليه، وآمن به أو بقي ملحدًا من غير دين.

٢- إن هذا البحـث لا يعترض على مـعاقـبة المرتد على أية جـريمة أخرى يرتكبها فـي حق الجماعة أو شريعـتها أو نظمها وأعـرافها المعتـبرة، أو الخروج على الجمـاعة، أو حكامها الـشرعيين، فأية جـريمة أخرى يرتكبهـا سواء بنيت على الردة، أو أنه قارفها لأسباب أخـرى، فإن للأمة أو الجماعة أن تطبق على فعله الجرمى الأحكام المقررة شرعًا ونظامًا لذلك الجـرم، فيسري عليه ما يسري

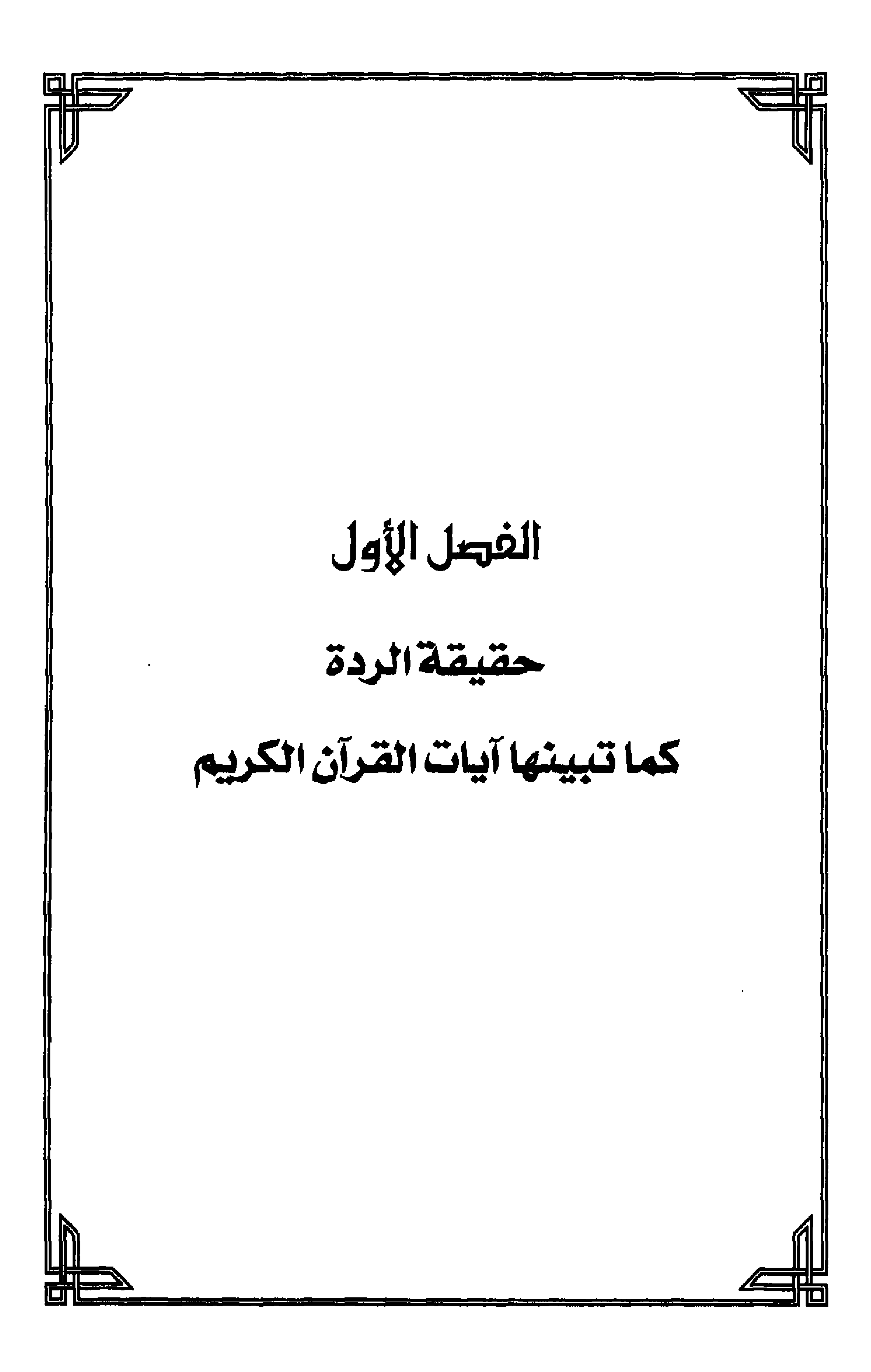
على غيره؛ إذ أن الردة - والعياذ بالله - إذا لم تشكل ظرفًا مشددًا على المرتد فإنها لا ينبغي أن تكون وسيلة تخفيف عنه.

٣- إن البحث لا يرى، ولا يطلب من الجماعة أو الأمة أن تأذن للمرتد بممارسة الدعوة إلى الردة سِرًا أو علنًا، أو العمل على إيجاد تجمع حوله يسعى لإحداث تغيير في عقيدة الأمة أو الجماعة أو تصوراتها أو مقومات إيمانها وإسلامها بالقوة أو الدعوة، فتلك - كلها - تعد من الأعمال المعادية للأمة وللجماعة، ولها أن تمنعها، وتوقف الفاعلين عند حدودهم، بما يتناسب وخطورة ما يقومون به، وردعهم عن ذلك بما يتفق والقيم العليا ومقاصد الشريعة.

٤- إن قضية البحث الأساسية - هي «الردة الفردية» بمعنى: تغيير الإنسان عقيدته، وما بني عليها من فكر وتصور وسلوك، ولم يقرن فاعل ذلك فعله هذا بالخروج على الجماعة أو نظمها، أو إمامتها وقيادتها الشرعية، ولم يقطع الطريق، ولم يرفع السلاح في وجه الجماعة، ولم ينضم إلى أعدائها بأية صفة أو شكل، ولم يقم بخيانة الجماعة: وكل ما كان منه - هو تغيير في موقفه العقيدي نجم عن شُبَه وعوامل شك في جملتها أو في بعض أركانها، ولم يقو على دفع ذلك عن قلبه، واستسلم لتلك الشبهات وانقاد لتأثيراتها، وانطوى على ردته تلك، فلم يتحول إلى داعية لها - كما ذكرنا سابقًا - فبعد الاتفاق على ردته وكفره، ونقول: هل لمثل هذا شرع الله حدًا هو القتل بعد الاستتابة أو بدونها، بحيث يصبح واجبًا على الأمة - ممثلة بحكامها أن يقيموا عليه هذا الحد فيقتلوه على مجرد التغيير في اعتقاده - حتى إذا لم يقترن هذا التغيير بأي شيء آخر مما ذكرنا؟ وإذا قتله أحد أبناء الأمة فلا يقتص منه ولا يقاد به، ولا شيء عليه في ذلك إلا عقوبة الافتئات على الحاكم؟ وهل يجب على الأمة أن تُكره هذا وأمثاله على الرجوع إلى الإسلام والعودة إليه بالقوة؟ وهل يعد هذا

لو حدث من قبيل الإكراه في الدين الذي نفـاه القرآن المجيد أولاً؟ وهل القول بوجوب قتل المرتد أمر مـجمع عليه في كل العصور، أو أن فيـه خلافًا لـم يبرز بشكل كـاف؟ وإذا قيل بوجـوب قتل المرتد فـهل يعني ذلك أن الكفـر المجرد يصلح أن يكون سبـبًا لإيقاع عقـوبة القتل شرعًـا؟ وهل تعد العقوبة الخـاصة بالردة عند جمـاهير القائلـين بها جريمة سـياسية أو هـي جريمة تندرج في إطار الجنايات؟ فتأخذ العقوبة - آنذاك - صفة الحد الشرعي؟ وهل يعد هذا الحد - إذا سلمنا بكونـه حدًا - تكفـيـرًا أو تطهـيرًا؛ إذ المـنصوص علـيه أن الحـدود مكفرات؟ وهل الردة تعـد خروجًا من الإسـلام أو خروجًا عليه؟ هذه قـضايا الدراسة الأساسيـة، وسنتعرض لها، ولما قد تفضي إليـه من قضايا أخرى، إن شاء الله - ملتـزمين بالمنهج المتقـدم - سائلين العلي القـدير العون والتـسديد، والتوفيق إلى الرأي الرشيد والقول السديد، وهو ولي التوفيق والقادر عليه.

****



الفصل الأول

حقيقة الردة

كما تبينها آيات القرآن الكريم

الآيات التي استدل بها على كفر المرتد

١ - ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧]. «حبوط العمل في الدارين والعياذ بالله».

٢ - ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ٨٦]. «انتفاء الهداية وانتفاء الاستعداد لاستقبالها».

٣ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٠]. «الردة المتكررة تمنع قبول التوبة»

٤ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَىٰ بِهِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ [آل عمران: ٩١]. «الموت على الكفر لا يرفع عقوبته عند الله أي عمل تقدم في الدنيا وأي فداء يعرض، وفيه معنى تهكمي إذ من أين يأتي المرتد بملأ الأرض ذهبًا بعد الموت».

٥ - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٠]. «من هم الذين يدفعون الضعاف إلى الردة؟».

٦- ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٦]. «بعض الجزاء الوخيم الذي ينتظر المرتدين».

٧ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالإِيمَانِ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٧]. «ضرر المرتد موجه نحو نفسه».

٨ - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]. «المرتد لا يحب الله ولن يستطيع أن يضره سبحانه وتعالى بشيء وسوف يستبدله الله - تعالى - بمن هو خير منه».

٩ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً﴾ [النساء: ١٣٧]. «لن يستطيع صاحب الردة المتكررة أن ينال مغفرة الله - تعالى - مهما عمل».

١٠- ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦]. «ردة المكره الذي لا اختيار له لا تؤثر على إيمانه، إلا إذا اختار الكفر اختياراً وانشرح صدره له».

١١ - ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ [الحج: ١١]. «ضعف الإيمان ووهن اليقين وعدم عبادة الله بشكل سليم من أهم مداخل الردة».

١٢ - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَشَاقُّوا الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَسَيُحْبِطُ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٢٢]. «انتفاء إضرار الكفر بالله - تعالى- وحبوط عمل الكافر هو النتيجة التي ينتظرها على ذلك».

هذه الآيات الكريمة - كلها - تشترك في بيان حقيقة «الردة» اسمًا ومفهومًا - فهي تفيد معنى الرجوع عن الإسلام والإيمان بعد قبولهما والإيمان بكل منهما وفقًا لما أمر الله - تعالى - به . وهذا الرجوع الذي أطلق اسم «الردة» عليه يستوي فيه أن يكون رجوعًا عن الإسلام والإيمان إلى دين سبق للمرتد التدين

به، أو الانتقال إلى دين آخر غير الاثنين أو تبني الإلحاد، وعدم الإيمان بأي دين، فكل ذلك رجوع عن الإسلام، وكله ردّة عنه.

وبذلك يتضح أن الردة والارتداد في المفهوم القرآني يمثلان الرجوع إلى ما فارقه عن ما كان قد بلغه أو وصل إليه. والقرآن الكريم في استعمالاته المتعددة لم يستخدم هذه المادة في الرجوع عن الإسلام فقط، أو ما يعد رجوعًا في الأمور المعنوية فحسب؛ بل استعمله في كثير من الأمور الحسية بحيث يكون استعمالاً شاملاً لما هو معنوي، وفيما هو حسي، ومن هنا فإن الراغب الأصفهاني في مفرداته قد ألمح إلى هذين الاتجاهين في الاستعمال القرآني فقال:

(الرد: صرف الشيء بذاته أو بحالةٍ من أحواله، يقال: رددته فارتد، قال تعالى ﴿ولا يرد بأسه عن القوم المجرمين﴾ فمن الرد بالذات قوله ﴿ولو ردوا لعادوا لما نهو عنه﴾ و﴿ثم رددنا لكم الكرة﴾ وقال ﴿ردوها علي﴾ وقال ﴿فرددناه إلى أمه﴾ و﴿يا ليتنا نرد ولا نكذب﴾ ومن الرد إلى حالةٍ كان عليها قوله ﴿يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَـٰبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٩] وقوله ﴿وإن يردك بخير فلا راد لفضله﴾ أي لا دافع ولا ما نع له، وعلي ذلك ﴿عذاب غير مردود﴾ ومن هذا الرد إلى الله نحو ﴿ولئن رددت إلى ربي لأجدن خيراً منها منقلبًا﴾ و﴿ثم تردون إلى عالم الغيب والشهادة﴾ و﴿ثم ردوا إلى الله مولاهم الحق﴾ فالرد كالرجع ﴿ثم إليه ترجعون﴾. ومنهم من قال في الرد قولان: أحدهما ردهم إلى ما أشار إليه قوله: ﴿منها خلقنكم وفيها نعيدكم﴾ والثاني: ردهم إلى الحياة المشار إليها بقوله ﴿ومنها نخرجكم تارةً أخرى﴾ فذلك نظر إلى حالتين كلتاهما داخلة في عموم اللفظ، وقوله تعالى: ﴿فردوا أيديهم في أفواههم﴾ قيل: عضوا الأنامل غيظًا وقيل: أومئوا إلى السكوت وأشاروا باليد إلى الفم، وقيل: ردوا أيديهم في أفواه الأنبياء فأسكتوهم، واستعمال الرد في ذلك تنبيه إلى أنهم فعلوا ذلك مرة بعد أخرى. وقوله تعالى: ﴿لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً﴾ أي يرجعونكم

إلى حال الكفر بعد أن فارقتموه، وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٠]، والارتداد والردة: الرجوع في الطريق الذي جاء منه، لكن الردة تختص بالكفر والارتداد يستعمل فيه وفي غيره، قال ﴿إن الذين ارتدوا على أدبارهم﴾ وقال ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ﴾ وهو الرجوع من الإسلام إلى الكفر، وكذلك ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ وقال ﴿فارتدا على آثارهما قصصا﴾ و﴿أن الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى﴾ وقال ﴿ونرد على أعقابنا﴾ وقوله ﴿ولا ترتدوا على أدباركم﴾ أي إذا تحققتم أمرًا وعرفتم خيرًا فلا ترجعوا عنه. وقوله ﴿فلما أن جاء البشير ألقاه على وجهه فارتد بصيرًا﴾ أي عاد إليه البصر، ويقال: رددت الحكم في كذا إلى فلان: فوضته إليه، قال تعالى: ﴿ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر﴾ وقال ﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول﴾ ويقال: راده في كلامه. وقيل في الخبر: البيعان يترادان: أي يرد كل واحد منهما ما أخذ، وردة الإبل: أن تتردد إلى الماء، وقد أردت الناقة، واسترد المتاع استرجعه)[1].

إذن فالردة في القرآن تعني الرجوع عن الإسلام صراحة والتخلي عنه بعد الدخول فيه، وسائر مفسري القرآن الكريم فسروها بالرجوع عن الإسلام إلى الكفر، وأشاروا إلى أن الآيات فيها معنى تهديد الذين دخلوا في الإسلام وتحذيرهم من الخروج منه، أو التساهل في الرجوع عنه وفي الوقت نفسه فيها تحريض لكل من يدخل الإسلام على التمسك به وعدم الارتداد عنه؛ لأنه الرشد الحقيقي الذي هو أقوى وأثبت أسباب الحياة، وهو الاستقامة على الطريق، والسير على الحق المبين الذي لا يضل سالكه، إلى ذلك ذهب القرطبي في تفسيره لآية سورة البقرة «٢١٧» ونحوه نحا الزمخشري في تفسيره للآية نفسها، وأكد على أن في هذه الآيات تحذيرًا للمسلمين وحضًّا على

(١). راجع الأصفهاني «المفردات في غريب القرآن» بيروت: دار المعرفة، ١٩٨٦، ص ١٩٢، ١٩٣.

الاستمرار في الإسلام واستدامته والموت عليه، وبمثله قال الطبرسي والآلوسي والنيسابوري والبيضاوي، وكذلك الطبري في جامع البيان.

حرية الاعتقاد مقصد مهم من مقاصد الشريعة

تعد حرية الإنسان قيمة من أبرز القيم العليا ومقصداً من أهم مقاصد الشريعة، ولعل من أهم الأدوار التي يقوم الإيمان والتوحيد خاصة بها هو تحرير الإنسان من عبادة العباد ومن الخرافة والوثنية ووصله بالله - تعالى- بحيث لا يخاف إلا الله ولا يستعين بسواه، ولا يتوسل بغيره، بل يسلم وجهه بشكل كامل لله - تعالى- ولتوكيد هذا المعنى وتحرير الإنسان تحريراً تامًا نزلت آيات كثيرة تدعم هذه الحرية وتدافع عنها وتحميها وتعدها جوهر إنسانية الإنسان إن فقدها فقد دوره في الكون والوجود ، فتبدأ الآيات الكريمة التي جاوزت مائتي آية من آيات الكتاب الكريم بتصوير معنى العبودية الحقيقية لله - تعالى- والمقارنة بينها وبين عبادة ما سواه، وكأن الله - جل شأنه - بذلك يبين للإنسان أن عبوديته لله - تعالى - هي تحرير وتشريف وليست إذلالاً وإخضاعًا، فيقول تبارك وتعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ شَيْئًا وَلا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٧٣﴾ فَلا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴿٧٤﴾ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً عَبْدًا مَّمْلُوكًا لاَّ يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَمَن رَّزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ لا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٧٦﴾ وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلاَّ كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٧٧﴾ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَالأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [النحل: ٧٣- ٧٨] وقد اعتبر القرآن الكريم أهم أنواع الحرية التي تكفل بضمانها للإنسان وحض على المحافظة عليها حرية الاعتقاد، ثم حرية التعبير وسائر الحريات الأخرى التي تحفظ للإنسان إنسانيته.

ولا نجد هذا العدد الكبير من الآيات التي نزلت في التأكيد على ضرورة المحافظة على حريات الإنسان كلها إلا في القيم العليا «كالتوحيد والتزكية والعمران» وما ارتبط بها من مقاصد شرعية «كالعدل والحرية والمساواة» ونحوها. فقد نزل القرآن العظيم بذلك العدد الكبير من الآيات؛ ليؤكد على حرية الإنسان خاصة في اختيار ما يعتقده، وعدم جواز إكراهه على تبني أي معتقد أو تغيير معتقد اعتقده إلى سواه، وعلى توكيد أن العقيدة شأن إنساني خاص بين الإنسان وربه، فليس لأحد أن يكره أحدًا على اعتقاد أو تغيير اعتقاده تحت أي ظرف من الظروف.

وأخذت حرية العقيدة من اهتمام القرآن الكريم وتحديدها كشأن خاص وضمان حرية الاعتقاد للإنسان كثيرًا من الآيات التي تضافرت على توكيد هذا الحق ووجوب حفظه للإنسان وحمايته من أي تدخل خارجي، وفي مقدمة هذه الآيات قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦] وقد ذكر السيد رشيد رضا في تفسير المنار سبب النزول الذي يساعد في تفسيرها بما لا يدع مجالاً لكثير من الأقوال التي زعمت نسخها أو فسرتها بما لا يتناسب وعمومها، فقال في بيان سبب النزول (روى أبو داود والنسائي وابن حبان وابن جرير عن ابن عباس قال: كانت المرأة تكون مقلاة «أي لا يعيش لها ولد» فتجعل على نفسها إن عاش لها أن تهوده، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار فقالوا: لا ندع أبناءنا فأنزل الله ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ وأخرج ابن جرير من طريق عكرمة عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية في رجل من الأنصار من بني سالم يقال له الحصين كان له ابنان نصرانيان، وكان هو مسلمًا فقال للنبي ﷺ ألا أستكرههما فإنهما قد أبيا إلا النصرانية؟ فأنزل الله الآية. وفي بعض التفاسير أنه حاول إكراههما فاختصموا إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أيدخل بعضي النار وأنا أنظر؟ ولم يأذن رسول الله ﷺ

له في إكـراههمـا على الإسلام. ولابن جـرير عدة روايات في نذر النسـاء في الجاهلية تهويد أولادهن ليعيشوا، وأن المسلمين بعد الإسلام أرادوا إكراه من لهم من الأولاد على دين أهل الكتـاب على الإسلام فنزلت الآية، فكانت فـصل ما بينهم. وفي رواية له عن سـعيـد بن جبيـر أن النبي ﷺ قال عندمـا نزلت هذه الآية «قد خيـر الله أصحابكم فإن اختاروكم فهم منكم وإن اختـاروهم فهم منهم».

وفي التـفسـير قال رحـمه الله: هـذا هو حكم الدين الذي يزعم الكثيـرون من أعدائه أنه من أوليائه - أنه قام بالسيف والقوة فكان يعرض على الناس والقوة، عن يمينه فمن قبله نجا ومن رفضه حكم بالسـيف فيه حكمه - فهل كان السيف يعمـل عمله في إكـراه الناس على الإسلام في مكة أيام كـان النبي ﷺ يصلي مستخفيًا وأيام كان المـشركون يفتنون المسلم بأنواع من العذاب ولا يجدون رادعًا حتى اضطر النبي ﷺ وأصحابه إلى الهجرة؟ أم يقولون إن ذلك الإكراه وقع في المدينة بعد أن اعـتز الإسلام، وهذه الآية قـد نزلت في غرة هذا الاعتـزاز. فإن غزوة بني النضيـر كانت في ربيع الأول من السنة الرابعة، وقال البـخاري: إنها كانت قبل غزوة أحد التي لا خـلاف في أنها كانت في شوال سنة ثلاث، وكان الكفار في مكة لا يزالون يقصدون المسلمين بالحـرب. نقض بنو النضير عهدهم مع النبي ﷺ فكادوا له وهموا باغتيـاله مرتين وهم بجواره في ضواحي المدينة، فلم يكن بد من إجلائهم عن المدينة، فحاصرهم حتى أجلاهم فخرجوا مغلوبين على أمـرهم ولم يأذن لمن استـأذنه من أصحابه بـإكراه أولادهم المتهـودين على الإسلام ومنـعهم من الخروج مـع اليهود. فـذلك أول يوم خطر فيـه على بال المسلمين الإكراه على الإسلام. وقال الأستاذ الإمـام - رحمه الله - كان معهودًا عند بعض الملل - لا سـيمـا النصاري- حـمل الناس على الدخـول في دينهم بالإكراه. وهذه المسألة ألصق بالسياسة منها بالدين؛ لأن الإيمان -هو أصل الدين وجوهره- عبـارة عن إذعان النفس، ويستحـيل أن يكون الإذعان بالإكراه. وإنما يكون بالبيـان والبرهان، ولذلك قـال تعالى ﴿قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ أي قد ظهر أن في هذا الدين الرشد والهدى والفـلاح والسير في الجادة على نور، وأن

من خالفه من الملل والنحل على غي وضلال) [1] وأكد اختصاص الباري وحده بحساب من يدعو معه غيره فقال تعالى: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧] ويخاطب رسول الله ﷺ ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُسَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢] وقوله: ﴿وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ﴾ [ق: ٤٥] وقوله ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠] كما تأتي آيات كثيرة تبين لرسول الله ﷺ عدم جدوى وسائل الإكراه وفرض الاعتقاد على الآخرين، وأن الله - تعالى- لو علم أن الإيمان يمكن أن يأتي بالإكراه لأمر رسله بإكراه الناس على الإيمان وقبول الإسلام، فقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ١٠٧] وقوله تعالى ﴿أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩] كما بين جل شأنه أن شأن العقائد أن لا تخضع للإكراه من أي نوع كان حتى ذلك الذي يأتي من زاوية الحرص على المدعو والرغبة في إنقاذه، فقال تعالى ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣] ولذلك فقد حثه على ممارسة الدعوة إلى الإيمان ونبذ الكفر بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن فقال جل شأنه ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥].

من ذلك يتضح أن حرية العقيدة في القرآن أحيطت بسائر الضمانات القرآنية التي جعلت منها حرية مطلقة لا تحدها حدود ما دامت في إطار حرية اختيار المعتقد وأن الحساب عليها خاص بالله - جل شأنه - لا يجاوزه إلى سواه.

وقد يفرق قوم بين موقف القرآن الكريم من الاستمرار على كفر أصلي لم يتحول صاحبه عنه وبين التحول من الإيمان إلى الكفر بعد الدخول فيه، فيوافق على سائر ما أقره القرآن الكريم من حرية الأول ويعارض في حرية الثاني،

---

(١) راجع تفسير المنار لمحمد رشيد رضا (٣/٣٦ - ٣٧).

فيقول تعالى: ﴿ وَمَن يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بِالإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ [البقرة: ١٠٨] وقوله تعالى: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة: ١٠٩] ويقول جل شأنه ﴿ وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة: ٢١٧] ويقول سبحانه وتعالى ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٨٦) أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (٨٧) خَالِدِينَ فِيهَا لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلا هُمْ يُنظَرُونَ (٨٨) إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٨٩) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ ﴾ [آل عمران: ٨٦ - ٩٠] إلى غير ذلك من الآيات التي تقدم ذكرها.

تؤكد كل هذه الآيات وكثير غيرها أن المرتد متوعد بالعقاب الأخروي دون ترتيب عقوبة دنيوية على فعله، ومن الآيات الصريحة في هذا قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً ﴾ [النساء: ١٣٧] فكل هذه الآيات صريحة لم تذكر مرة واحدة حدًّا للردة أو عقوبة دنيوية لها، لا إعدام ولا دون ذلك؛ لأن حاكمية القرآن حاكمية تخفيف ورحمة، وحاكمية تقرير لحرية العقيدة وحمايتها وحفظها، وحاكمية تؤكد أن الإيمان والكفر شأن قلبي بين العبد وربه، وأن العقوبة على الكفر والردة بعد الإيمان إنما هى عقوبة أخروية موكولة لله - تبارك وتعالى- وهو - سبحانه - صاحب الحق الأخير والأول في هذا الأمر.

على أن القرآن الكريم بين بآياته المعجزة بشاعة هذه الجريمة وخطورتها، وأن من يقع فيها إنما يتردى في حمأة الكفر، فجاءت هذه الآيات الكريمة تبين بشاعة الردة، ولكنها لا تذكر لها عقوبة دنيوية، ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾.

الفصل الثاني

السنة النبوية وقتل المرتد

١- مقدمة.

٢- المبحث الأول: وقائع الردة التي حدثت في حياة النبي ﷺ.

٣- المبحث الثاني: الأحاديث القولية.

مقدمة

قبل الحـديث عن السنن والأحاديث التي وردت في هذا الأمـر نود أن نذكر بضرورية دينية وبديهية إسـلامية، وهي أن القرآن والسنة وحي من الله - تعالى - في الجملة، وإن كانت هناك فـروق بين الكتاب والسنة من حيثـيات عديدة، فالقرآن العظيم مصـدر منشئ للأحكام، والسنة النبوية الثابتة الصحيـحة مصدر مبين لما ورد فيه على سبيل الإلزام، وأنهـما دليلان متعاضدان لا يمكن أن يأتي في أيٍّ منهمـا ما يناقض الآخر أو يـنافيه أو يكون على خـلاف أو تعارض أو تضاد أو تناف مع ما جاء فيه، أو ما يعود على ما جاء فيه بنسخ أو إبطال، فإن النسخ أو الإبطال ليسا بيانًا بل هما إزالة.

لذا فهناك استـحالة عقلية واسـتحالة شرعيـة أن يأتى في السنة النبوية شيء يناقض مبادئ القـرآن أو مناهجه بأي حال من الأحوال فضـلاً عن أن ينسخه. فما تقرر في القـرآن تبينه السنة إذا احتاج الناس فيه إلي بـيان بالقول النبوي أو الفعل المقترن بالقـول أو الفعل المجرد أو التقرير، وتعضـده وتتكامل معه. وما تأتي به السنة لا يمكـن إلا أن يكون بهذه المـثابة مـبـينًا للقـرآن وموضـحًـا له ومتـضافرًا مع مـبادئه. كـيف لا ومهمـة رسول الله ﷺ إبلاغ الكتـاب وبيانه بالشكل الذي حدده الباري - سبحـانه وتعالى - وتلاوته على الناس وتعليمهم إياه وتزكيتهم به.

وإذا كانت مبادئ القرآن الكريم ومنهجيته المعرفية قد حددت بوضوح إطلاق حرية الاعتقاد وإحاطتها بـسائر الضمانات، وجعلـت جزاء الكافر أو المرتد لله -تعـالى- وفي الدار الآخرة فـلا يتوقع من السنة أن تأتي على خـلاف ذلك. خاصـةً وأن هذا الأمر لم يرد في آية واحـدة، أو اثنين، بل جاء بما يـقرب من مائتي آية بينة وكلها متضافرة على تأكيد حرية الاعتقاد.

ولقد شـهد عهد رسـول الله ﷺ مئات من أولئك الذين آمنوا ثم نافـقوا أو ارتدوا. بل وجـاوزت ردتهم إلى حـد الأذى والائتـمـار بـرسـول الله ﷺ وبالمسلمين والكيـد لهم. ومع علم رسول الله ﷺ بهم، ومـا أوتي من سلطان خاصة في المدينة لدفع أذاهم فإنه - عليـه الصلاة والسلام - قد ترفع تمامًا عن المساس بهم، لئـلا يقال: «إن محمـدًا يقتل أصحـابه»، أو يفرض على الناس عقيدته أو يكره الناس على دينه. ومن ذلك ما روي بشأن عبد الله بن أبي «ابن سلول»، وابنه عبد الله بن عبد الله من فضـلاء الصحابة وخيارهم، وشهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلهـا مع رسول الله ﷺ وكانت الخزرج قـد أجمعت على أن يتوجوا أباه عـبد الله بن أبي ويملكوه أمرهم قبل الإسـلام، فلما جاء النبي ﷺ رجعوا عن ذلك، فحسد النبي ﷺ وأخـذته العزة، فأضمر النفاق، وهو الذي قال في غزوة بنـي المصطلق «لئن رجعنا إلي المدينة ليخرجـن الأعز منها الأذل» فقال ابنه عبـد الله للنبي ﷺ: هو والله الذليل، وأنت العزيز يا رسول الله، إن أذنت لي في قتله قتلتـه، فوالله لقد علمت الخزرج ما كـان بها أحد أبر بوالده مني، ولكني أخشى أن تأمر رجـلاً مسلمًا فيقتـله، فلا تدعني نفسي أنظر إلى قاتل أبي يمشي على الأرض حيّـاً حتى أقتله، فأقتل مـؤمنًا بكافر فأدخل النار. فقال النبي ﷺ «بل نحسن صحبته ونترفق به ما صحبنا، ولا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه، ولكن بر أباك وأحسن صحبته». فلما مات أبوه سأل ابنه عبـد الله النبي ﷺ ليصلي عليه. قـال: «جاء عبـد الله بن أبي إلى رسول الله ﷺ حين مات أبوه فقال: اعطني قـميصك أكفنه فيه، وصل عليه، واسـتغفر له، فأعطاه قميـصه وقال: «إذا فرغتم فآذنوني» فلمـا أراد أن يصلي عليه جذبه عمر وقال: أليس قد نهى الله - عز وجل - أن تصلي على المنافقين؟ فقال: أنا بين خيرتين: **﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم﴾** فصلى عليه فأنزل الله - تعالى - **﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبدًا ولا تقم على قبره﴾** فترك الصلاة عليهم[1].

(١) راجع: ابن الأثير الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة.

الواقعة الأولى: المرتدون بعد واقعة الإسراء والمعراج

هناك خلاف كبير بين أصحاب السير والمؤرخين حول تاريخ واقعة الإسراء والمعراج، حيث ذكر عدد منهم أنها وقعت في عام الحزن الذي توفى فيه أبوطالب وخديجة - رضى الله عنها - وهو العام السادس من البعثة.

وذهب آخرون إلى أنها وقعت قبل الهجرة بعام واحد[1]، وعلى كل حال فقد أورد أصحاب السير والمؤرخون على أنه قد ارتد بعض من كان قد أسلم من قبل بعد أن ذكر رسول الله ﷺ ما حدث ليلة أسري به. وممن أورد ذلك ابن هشام في السيرة فيما رواه عن ابن إسحاق في حديث الحسن عن مسرى رسول الله ﷺ. قال: (فقال أكثر الناس: هذا والله الأمر البين، والله إن العير لتُطرد شهراً من مكة إلى الشام مدبرة، وشهراً مقبلة، أفيذهب ذلك محمد في ليلة واحدة ويرجع إلى مكة! قال: فارتد كثير ممن كان أسلم...)[2] ولكن دون تحديد أو تسمية لأولئك المرتدين.

وروى الحاكم في المستدرك عن عائشة - رضى الله عنها - أنها قالت: (لما أسري بالنبي ﷺ إلى المسجد الأقصى، أصبح يتحدث الناس بذلك، فارتد ناس ممن كانوا آمنوا به وصدقوه، وسعوا بذلك إلى أبي بكر...)[3].

وروى الإمام أحمد في المسند والنسائي في السنن الكبرى عن ابن عباس أنه

---

(١) روي البيهقي عن الزهري وعروة أنه أسري به - عليه الصلاة والسلام - قبل خروجه إلى المدينة بسنة. وروي الحاكم في تاريخ فرض الصلوات الخمس أنه تم ليلة أسري به - عليه الصلاة والسلام- قبل الهجرة بستة عشر شهراً، كما في البداية والنهاية لابن كثير (٣/١٠٨-١٠٩). وأورد الزمخشري في الكشاف (٢/٣٧) ما ذكر من شدة الاختلاف في توقيت وذكر ما قيل بأنه قبل الهجرة بعام، وأورد قولاً آخر غريبًا بأنها كانت قبل البعثة.

(٢) السيرة النبوية، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري، ٢١٨هـ. تح: السقا والأبياري وشلبي. دار إحياء االتراث العربي، بيروت، ط١، ١٩٩٤. ٢/١٢.

(٣) المستدرك على الصحيحين، أبى عبد الله الحاكم النيسابوري، ٤٠٥هـ. تح: سامّي بن محمد السلامة. مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، كتاب معرفة الصحابة، ٣/٦٢..

قال: (أسرى بالنبي ﷺ إلى بيت المقدس، ثم جاء من ليلته فحدثهم بمسيره وبعلامة بيت المقدس وبعيرهم، فقال ناس: نحن لا نصدق محمدًا بما يقول، فارتدوا كفارا، فضرب الله رقابهم مع أبي جهل...)[1].

مما يلاحظ أن كل الروايات التي أشارت إلى ارتداد طائفة ممن كان آمن وصدق بالنبي ﷺ وبرسالته لم تذكر عدد من ارتد، ولم تورد أسماء بعينها، وإنما جاء الكلام مطلقًا. وكذلك فإن المفسرين لم يوردوا في آثارهم شيئًا من هذا القبيل عند كلامهم في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلاَّ فِتْنَةً لِّلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلاَّ طُغْيَانًا كَبِيراً﴾ [الإسراء: ٦٠] وغاية ما ورد في ذلك ما ذكره الطبري عن قتادة قوله: «(وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس) يقول: أراه الله من الآيات والعبر في مسيره إلى بيت المقدس، ذكر لنا أن أناسًا ارتدوا بعد إسلامهم حين حدثهم رسول الله ﷺ بمسيره، أنكروا ذلك وكذبوا به وعجبوا منه، وقالوا: تحدثنا أنك سرت مسيرة شهرين في ليلة واحدة»[2].

وختم الطبري الكلام في تأويل الآية بقوله: ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس﴾ يقول: الإبلاء للناس الذين ارتدوا عن الإسلام لما أخبروا بالرؤيا التي رآها رسول الله ﷺ، وللمشركين من أهل مكة الذين ازدادوا بسماعهم من رسول الله ﷺ تماديًا فى غيهم، وكفرًا إلى كفرهم»[3]، وهذه الأخبار - كلها - أخبار آحاد في واقعة من أخطر الوقائع التي تستحق أن يرويها الجموع ذوات العدد.

---

(١) تفسير القرآن العظيم، أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، ٧٧٤هـ. دار طيبة، الرياض، ط١، ١٩٩٧. ٥/٢٨. وقال: إسناده صحيح.

(٢) جامع البيان في تأويل آي القرآن، أبي جعفر محمد بن محمد بن جرير الطبري، ٣١٠هـ. دار الجيل، بيروت، ٨/٧٦.

(٣) المرجع السابق. ٨/٧٨.

الواقعة الثانية: ذكر من ارتد بعد الهجرة إلى الحبشة

• عُبيد الله بن جحش، أبو جحش:

جاء في سيرة ابن هشام: «قال ابن إسحاق: . . . وأما عبيد الله بن جحش، فأقام على ما هو عليه من الالتباس حتى أسلم، ثم هاجر مع المسلمين إلى الحبشة، ومعه امرأته أم حبيبة بنت أبي سفيان مسلمة، فلما قدمها تنصّر وفارق الإسلام حتى هلك هناك نصرانيًا . . . قال: كان عبيد الله بن جحش حين تنصّر يمر بأصحاب رسول الله ﷺ وهم هنالك في أرض الحبشة، فيقول: فقّحنا وصأصأتم»(١).

وقد أورد أصحاب التراجم والأنساب خبر ردة عبيد الله بن جحش وكيف أنه تنصّر بأرض الحبشة بعد دخوله في الإسلام ومات على ذلك(٢).

---

(١) «أي أبصرنا وأنتم تلتمسون البصر ولم تبصروا بعد. وذلك أن ولد الكلب إذا أراد أن يفتح عينيه لينظر صأصأ لينظر، وقوله: فَقَّحَ: فتح عينيه» السيرة النبوية لابن هشام، ١/ ٢٦٠.

(٢) الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري، ٢٣٠هـ. تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٠. ٨/ ٧٧. أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى البلاذري، ٢٧٩هـ. تح: محمد حميد الله، دار المعارف، القاهرة. ١/ ١٩٩. أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبي الحسن على بن محمد الجزري، ٦٣٠هـ. تح: معوّض وعبد الموجود. دار الكتب العلمية، بيروت، ط ، ١٩٩٤. ٧/ ١١٦. وكلهم متفقون على ردته، حيث لم يترجم لحياته أحد في عداد الصحابة، وإنما ذكروا أمره في ترجمة أم حبيبة، رملة بنت أبي سفيان. لكن العجيب في أمر هذا الرجل أنه نفسه كان أحد الأربعة الذين رفضوا عبادة الأصنام قبل الإسلام، وكان من الذين يبحثون عن الدين الحق، دين إبراهيم - عليه السلام - ومن ذلك ما أورد ابن هشام عن ابن إسحاق، قال: «اجتمعت قريش يومًا في عيد لهم عند صنم من أصنامهم كانوا يعظمونه وينحرون له ويعكفون عنده ويديرون به وكان ذلك عيدًا لهم في كل سنة يومًا، فخلص منهم أربعة نفر نجيا، ثم قال بعضهم لبعض: تصادقوا وليكتم بعضكم على بعض، قالوا: أجل. وهم ورقة بن نوفل، وعبيد الله بن جحش، وعثمان بن الحويرث، وزيد بن عمرو بن نفيل، فقال بعضهم لبعض: تعلموا والله ما قومكم على شيء! لقد أخطئوا دين أبيهم إبراهيم، ما حجر نُطيف به لا يسمع ولا يبصر، ولا يضر ولا ينفع! يا قوم التمسوا لأنفسكم دينا، فإنكم والله ما أنتم على شيء. فتفرقوا في البلدان يلتمسون الحنيفية، دين إبراهيم» [السيرة النبوية لابن هشام، ١/ ٢٥٩] فكيف يتصور من عاقل رفض عبادة الأصنام وتعرف علي الحقيقة التي لطالما بحث عنها حتى وجدها في الإسلام أن يرتد ويعود أدراجه كما كان . . . !!

• السكران بن عمر

قال البلاذري في أنساب الأشراف: «السكران بن عـمرو، هاجر إلى الحبشة في المرة الثـانية ومـعه امرأته سـودة بنت زمعـة، ويقال: إنه هاجـر في المرتين جميـعًا، ثم إنه قدم مكة فمـات قبل الهجرة، فـدفنه رسول الله ﷺ، وَخَلَفَ رسول الله ﷺ بعـدُ على سودة بنت زمعة. وقـوم يقولون: إنه مات بالحبـشة مسلمًا. وقال قوم، منهم أبو عبيدة معمر[1]: إنه قدم مكة ثم رجع إلي الحبشة مرتدًا أو متنصرًا فمات بها»[2].

الواقعة الثالثة: ردة كاتب الوحي

• كاتب بني النجار

روى البخـاري عن أنس قال: (كـان رجل نصرانيًا فـأسلم وقرأ البـقرة وآل عمران، فكان يكتب للنبي ﷺ فعاد نصرانيًا، فكان يقول: ما يدري محمد إلا ما كتبت له، فأماته الله، فدفنوه فـأصبح وقد لفظته الأرض، فقالوا: هذا فعل محـمد وأصـحابه لما هرب منـهم، نبشـوا عن صاحـبنا فألقـوه. فحفـروا له فأعمـقوا، فأصبح وقـد لفظته الأرض، فقالوا: هـذا فعل محمد وأصـحابه، نبشوا عن صاحبنا لما هرب منهم فألقوه، فـحفروا له وأعمقوا له في الأرض ما استطاعوا، فأصبح وقد لفظتـه الأرض، فعلموا أنه ليس من الناس فألقوه)[3].

وزاد مسلم (كـان منا رجل من بني النجار قـد قرأ البـقرة وآل عمـران، وكان يكتب لرسـول الله ﷺ فانطلق هاربًا حـتى لحق بأهل الكتاب، قـال فرفـعوه،

---

(١) هو أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري النحوي، سير أعلام النبلاء: ٩/ ٤٤٥.

(٢) أنساب الأشراف، البلاذري، ١/ ٢١٩. لـكن أحدًا من أصحاب تراجم الصحابة - سـوى أبي عبيدة معمر النحـوي - ذكر أن السكران قد ارتد بعد إسلامه ورجع إلى الحبشـة مرتدًا. فقد ترجم له ابن سعد في الطبـقات الكبرى، ٤/ ١٥٤. وابن الأثير الجزري في أسـد الغابة، ٢/ ٥٠٤. وذكره كلهم في عداد الصحابة. وقد صرح البلاذري نفسه أن الرواية الأولى «أصح وأثبت» ونحوه قال سواه.

(٣) رواه البخاري في المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، رقم: ٣٤٢١.

قالوا: هذا قد كان يكتب لمحمد، فأعجبوا به، فما لبث أن قصم الله عنقه فيهم...)[1].

• **عبد الله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري**

روى أبو داود عن ابن عباس قال: (كان عبد الله بن أبي سرح يكتب لرسول الله ﷺ، فأزله الشيطان فلحق بالكفار، فأمر به رسول الله ﷺ أن يقتل يوم الفتح، فاستجار له عثمان بن عفان فأجاره رسول الله ﷺ)[2].

قال البلاذري: «وأما عبد الله بن سعد بن أبي سرح، فإنه أسلم وكان يكتب بين يدي رسول الله ﷺ فيملي عليه (الكافرين) فيجعلها (الظالمين) ويملي عليه (عزيز حكيم) فيجعلها (عليم حكيم) وأشباه هذا، فقال: أنا أقول كما يقول محمد وآتي بمثل ما يأتي به محمد، فأنزل الله فيه ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ [الأنعام:٩٣] وهرب إلى مكة مرتدًا، فأمر رسول الله ﷺ بقتله، وكان أخا عثمان بن عفان من الرضاع، فطلب فيه أشد طلب حتى كف عنه رسول الله ﷺ...»[3]. الخبر على خلاف ما تواتر واشتهر من الجمع بين الكتابة والقراءة

---

(١) رواه مسلم في صفات المنافقين وأحكامهم، رقم: ٢٧٨١. ونحوه عند أحمد في باقي مسند المكثرين من الصحابة، رقم: ١١٨٠٥، ١٢٩١١، ١٣١٦١. كلهم عن أنس. لم يرد في كتب الشروح ولا المبهمات ذكر اسمه، وغاية ما ورد في ذلك أنه رجل من بني النجار.

(٢) رواه أبو داود في الحدود، باب: الحكم فيمن ارتد، رقم: ٤٣٥٨. والنسائي في تحريم الدم، باب: توبة المرتد، رقم: ٤٠٦٩. ولفظه: (عن ابن عباس قال في سورة النحل: ﴿من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره﴾ إلى قوله: ﴿لهم عذاب عظيم﴾ فنسخ واستثنى من ذلك فقال: ﴿ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم﴾ وهو عبد الله بن سعد بن أبي سرح الذي كان على مصر، كان يكتب لرسول الله ﷺ، فأزله الشيطان فلحق بالكفار، فأمر به أن يقتل يوم الفتح، فاستجار له عثمان بن عفان فأجاره رسول الله ﷺ) والحاكم في المغازي، ٣/ ٤٥. كلهم عن ابن عباس، وانظر ترجمته في الطبقات الكبرى لابن سعد، ٧/ ٣٤٤. وأسد الغابة لابن الأثير الجزري، ٣/ ٢٦٠. وانظر القصة كاملة في السيرة النبوية لابن هشام، ٤/ ٥٧.

(٣) أنساب الأشراف، البلاذري، ١/ ٣٥٨.

في كل آيات القرآن الكريم. فإذا سلم أنه يغير في كتـابته، فهل كان يعرض ما كتب على أحد، وهل تنبه إليه أحد قـبل أن يعلن ذلك بنفسه؟ والخبر مع ذلك يدل على أن لا حد في الردة وإلا لما قبل رسول الله ﷺ فيه شـفاعة عثمان، ولقال له مثل ما قال لأسامة في الشفاعة للسارقة المخزومية «أتشفع في حد من حدود الله؟».

الواقعة الرابعة: من أهدر رسول الله ﷺ دمه بسبب أذاه وجنايته مع ردته

لما دخل رسول الله ﷺ مكة فاتحًا سنة ثمان للهجرة كان قد عهد إلى أمرائه أن لا يقتلوا إلا من قاتلهم، وأراد أن تفتح مكة سلمًا، إلا أنه قد عهد في نفر سماهم أمر بقتلهم وإن وجدوا تحت أستار الكعبة، وهم ستة نفر وأربعة نسوة: عكرمة بن أبي جـهل، وهبّار بن الأسود، وعـبد الله بن سعـد بن أبي سرح، ومِقيس بن صـبابة الليثي، والحويرث بن نُقيـذ، وعبد الله بن هلال بن خَطَل الأدرمي، وهند بنت عتبـة، وسارة مولاة عمرو بن هشام، وقيـنتا عبد الله بن خطل، فـرتنا وقُريبة ويـقال أرنب[1]. وذلك لما كان لهـم من دور في تحريض المشركين على قتال المسلمين وصدهم عن سبيل الله. مِن هؤلاء مَن اقترن جرمه بالردة عن الإسلام، منهم:

مقيس بن صُبابة الليثي

«وإنما أمر رسـول الله ﷺ بقتله لقتـل الأنصاري الذي كان قـتل أخاه خطأ ورجوعه إلى قريش مشركا»[2].

قال البلاذري: «وأما مقيس بن صـبابة الكناني، فإن أخاه هاشم بن صبابة بن حزن أسلم وشهد غزاة المريسيع مع رسول الله ﷺ فقتله رجل من الأنصار خطأ، وهو يحسبه مشركا، فقدم مقيس على رسول الله ﷺ فقضى له بالدية على عاقلة الأنصاري، فأخذها وأسلم ثم عدا على قاتل أخيه فقتله وهرب مرتدا، وقال:

(١) ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ٢/١٠٣. أنساب الأشراف للبلاذري، ١/٣٥٧.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام، ٤/٥٨.

شفى النفسَ أن قد باتَ بالقاع مسندًا يضـرج ثوبيـه دمـاء الأخـادع

(الأبيات).

فأمـر رسول الله ﷺ من لقيـه بقتله ...[1] »، فهذا قـاتل، والردة جرم إضافي، أما أمر رسول الله ﷺ بقتله فإنه من قبيل «القود» بمن قتل.

عبد الله بن خطل

قال ابن إسحاق: «عبد الله بن خَطَل، رجل من بني تيم بن غالب. إنما أمر بقتله أنه كـان مسلمًا، فبـعثه رسول الله ﷺ مـصدقًا، وبعث معـه رجلاً من الأنصار، وكان معه مولى له يخـدمه، وكان مسلمًا، فنزل منزلاً وأمر المولى أن يذبح له تيسًا فيصـنع له طعامًا، فنام، فاستيقظ ولم يصنع له شيـئًا، فعدا عليه فقتله، ثم ارتد مشركًا[2]»، فهذا قاتل كذلك وردته فـعل إضافي وهو محارب رسول الله ﷺ ومحرض على حربه وقتاله.

وأورد البلاذري ذكره فقال: «أسلم وهاجر إلي المدينة، فبعثه رسول الله ﷺ ساعيًا على الصدقة، وبعث معه رجلاً من خزاعة، فوثب على الخزاعي فقتله. وذلك أنه كان يخـدمه ويتخذ له طعـامًا، فجـاء ذات يوم ولم يتخذ له شيـئًا، فاغتاظ وضربه حتى قتله، وقال: إن محمدًا سيقتلني به، فارتد وهرب وساق ما كان معه من الصدقة وأتى مكة، فقال لأهلها: لم أجد دينًا خيرًا من دينكم. وكانت لـه قينتـان تغنيان بهـجاء رسـول الله ﷺ، ويدخل عليهـما المشـركون فيشربون عنده الخمر. فقال رسول الله ﷺ يوم الفتح: اقتلوه ولو كان متعلقًا بأستار الكعبة، فقتله أبو بَرزة الأسلمي...»[3].

الواقعة الخامسة: نفر قبيلة عكل

روى البخاري في صـحيحه، قال: (حدثنا قـتيبة بن سعيـد حدثنا أبو بشر

(١) أنساب الأشراف، البلاذري، ٣٥٨/١.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام، ٥٨/٤.

(٣) أنساب الأشراف، البلاذري، ٣٥٩/١، ٣٦٠.

إسماعيل بن إبراهيم الأسدي حدثنا الحجاج بن أبي عثمان حدثني أبو رجاء من آل أبي قلابة حدثني أبو قلابة أن عمر بن عبد العزيز أبرز سريره يومًا للناس ثم أذن لهم فدخلوا فقال ما تقولون في القسامة؟ قالوا نقول: القسامة القود بها حق، وقد أقادت بها الخلفاء. قال لي: ما تقول يا أبا قلابة؟ ونصبني للناس، فقلت يا أمير المؤمنين عندك رءوس الأجناد وأشراف العرب، أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق أنه قد زنى لم يروه أكنت ترجمه؟ قال: لا. قلت: أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص أنه سرق أكنت تقطعه ولم يروه؟ قال: لا. قلت: فوالله ما قتل رسول الله ﷺ أحدًا قط إلا في إحدى ثلاث خصال: رجل قتل بجريرة نفسه فقتل، أو رجل زنى بعد إحصان، أو رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الإسلام. فقال القوم: أو ليس قد حدث أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قطع في السَّرَق وسمر الأعين، ثم نبذهم في الشمس؟ فقلت: أنا أحدثكم حديث أنس: أن نفرًا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله ﷺ فبايعوه على الإسلام، فاستوخموا الأرض فسقمت أجسامهم فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ قال: أفلا تخرجون مع راعينا في إبله فتصيبون من ألبانها وأبوالها؟ قالوا: بلى فخرجوا فشربوا من ألبانها وأبوالها، فصحوا، فقتلوا راعي رسول الله ﷺ وأطردوا النعم. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأرسل فى آثارهم فأدركوا فجيء بهم، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم، ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا. قلت: وأي شيء أشد مما صنع هؤلاء ارتدوا عن الإسلام وقتلوا وسرقوا. فقال عنبسة بن سعيد: والله إن سمعت كاليوم قط، فقلت: أترد على حديثي يا عنبسة؟ قال: لا. ولكن جئت بالحديث على وجهه، والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين أظهرهم...)[1].

---

(١) رواه البخاري في الديات، باب: القسامة، رقم: ٦٨٩٩. وأخرجه مسلم في القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: حكم المحاربين والمرتدين، رقم: ١٦٧١. وكذلك رواه النسائي في تحريم الدم، عند تأويل قوله تعالى: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله﴾، رقم: ٤٠٢٤ - ٤٠٣٥. وأبو داود في الحدود، باب: ما جاء في المحاربة، رقم: ٤٣٦٤.

الحديث حديث آحاد في واقعة تشتد الدواعي لدى العرب خاصة على روايتها، وفيها المثلة التي نهى رسول الله ﷺ، ورسول الله أرسل رحمة للعالمين وشريعته شريعة تخفيف ورحمة ووضع للإصر والأغلال. والرسول ﷺ ما كان ليعاقبهم بمثل ما فعلوا ولو على سبيل القصاص والمعاملة بالمثل؛ لأنه ﷺ نهى عنها. والقول بأنه نهى عنها بعد ذلك لا يجيب عن التساؤلات المذكورة، ولذلك فإن الحديث من الأحاديث المشكلة التى تحتاج إلى دراسة مستفيضة للسند كله، وللمتن، والله أعلم.

ما ورد في شروط صلح الحديبية

ورد في نص شروط صلح الحديبية الذي عقده رسول الله ﷺ مع قريش في آخر سنة ست من الهجرة ما يلي: «هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله سهيلَ بن عمرو، اصطلحا على وضع الحرب عن الناس عشر سنين، يأمن فيهن الناس ويكف بعضهم عن بعض، على أنه من أتى محمدًا من قريش بغير إذن وليه رده عليهم، ومن جاء قريشًا ممن مع محمد لم يردوه عليه، وإن بيننا عَيبة مكفوفة، وأنه لا إسلال ولا إغلال، وأنه من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل

= أورد أصحاب الكتب التسعة (البخاري، مسلم، الترمذي، أبو داود، النسائي، ابن ماجه، مالك، أحمد، الدارمي) لهذا الحديث خمسًا وستين مخرجًا، مدارها على الصحابي الجليل أنس بن مالك - رضي الله عنه - وعنه روى عشرة هم: أبو قلابة عبد الله بن زيد، قتادة بن دعامة السدوسي، حميد بن أبي حميد، ثابت بن أسلم، سليمان بن طرخان، عنبسة بن سعيد، يحيى بن سعيد، عبد العزيز بن صهيب، أبو رجاء سلمان مولى أبي قلابة، معاوية بن قرة. ذكر الحافظ ابن حجر في فتح الباري (طبعة رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ١/ ٣٣٥) أن عُكل قبيلة من تيم الرِّباب، ترجع أصولها إلى عدنان، ونقل عن ابن إسحاق أن قدومهم كان بعد غزوة ذي قَرَد، وكانت في جمادى الآخرة سنة ست. وقال: «ومال جماعة منهم ابن الجوزي أن ذلك وقع على سبيل القصاص . . . وروى قتادة عن ابن سيرين أن قصتهم كانت قبل أن تنزل الحدود، ولموسى بن عقبة في المغازي: وذكروا أن النبي ﷺ نهى بعد ذلك عن المثلة بالآية التي في سورة المائدة، وإلي هذا مال البخاري وإمام الحرمين في النهاية عن الشافعي».

فيه»[1] زاد ابن سعد في الطبقات الكبرى: «وأن محمدًا يرجع عنا عامه هذا بأصحابه ويدخل علينا قابلاً في أصحابه فيقيم بها ثلاثًا، لا يدخل علينا بسلاح إلا سلاحَ المسافر؛ السيوف في القُرب»[2].

فمما نلحظ هنا أنه ورد في ضمن ما ورد من شروط الصلح بند ينص «على أنه من أتى محمدًا من قريش بغير إذن وليه رده عليهم، ومن جاء قريشًا ممن مع محمد لم يردوه عليه» وما كاد حِبر عقد الصلح أن يجف حتى جاء معسكر المسلمين أبو جندل ابن سهيل بن عمرو مسلمًا فارًا بدينه من مكة إلى جماعة المسلمين، فاعتذر رسول الله عن قبوله بعد أن أمضى عقد الصلح معهم، وكان فيما قال له عليه الصلاة والسلام: «يا أبا جندل، اصبر واحتسب، فإن الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجًا ومخرجا. إنا قد عقدنا بيننا وبين القوم صلحا، وأعطيناهم على ذلك، وأعطونا عهد الله، وإنا لا نغدر بهم»[3] وكان هذا التصرف منه - عليه الصلاة والسلام - ترجمة واقعية عن مدى جدية التزامه والمسلمين بمحتوى الشطر الأول من البند المذكور، وإن كان على حساب طائفة آمنت بالله ورسوله، ورغبت أن تنضم إلى صفوف المسلمين في المدينة. وقد ألمح رسول الله ﷺ إلى هؤلاء المستضعفين وأمثالهم أن يفروا بدينهم إلى غير المدينة، كما حصل مع أبي بصير عتبة بن أسيد الذي اتخذ من العيص من ناحية ذي المروة على طريق الساحل منزلاً، فجعل المستضعفون ممن أسلم من أهل مكة يلحقونه حتى اجتمع منهم قريب من سبعين رجلا[4]. ومن جانب آخر - وهو موضع الشاهد هنا - أنه ﷺ أمضى

(١) السيرة النبوية لابن هشام، مرجع سابق، ٣/٣٤٦.

(٢) الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري، تح: محمد عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٠. ٢/ ٧٤. وانظر كذلك: تاريخ الأمم والملوك، أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، ١٩٩٥. ٢/ ١٢٢.

(٣) السيرة النبوية لابن هشام، مرجع سابق، ٣/ ٣٤٧.

(٤) السيرة النبوية لابن هشام، مرجع سابق، ٣/ ٣٥٢.

في الشطر الثاني من هذا البند شرطًا يُفهم منه ضمنا موافقته ﷺ على ترك من ارتد عن الإسلام ورغب في اللحوق بمعسكر المشركين من قريش من دون ملاحقة أو مطالبة. وقد يُشكل فهم هذا الأمر على من اعتقد وجوب قتل المرتد، حيث إنه بموافقته ﷺ على تسليم وترك من ارتد عن الإسلام إلى قريش من دون إقامة حد الردة عليه يكون قد أهمل تنفيذ حكم يُظن أنه من الحدود الشرعية. وحاشى لرسول الله ﷺ أن يوافق على إمضاء عقد فيه تجاوز لحدود الله. ومما يزيد من جدية الأمر أن هذا العقد اتخذ شكل معاهدة سياسية موثّقة لها حكم نافذ مدة عشر سنين، ويترفع أي مسلم مؤمن بنبوة محمد عن القول بأنه ﷺ رغب في تحقيق مكاسب سياسية أو دعوية في مقابل التنازل عن إقامة حد من حدود الله - تعالى.

ولقائل أن يزعم أنه ﷺ لم يتفق على ذلك، وإنما كان مراده أنه من هرب فارًا مرتدا من معسكر المسلمين إلى قريش فليس لرسول الله ﷺ أن يطالب به حتى يقيم عليه الحد. وهذا زعم مقبول لو كان نص العقد يؤيده، وليس كذلك. فعبارة العقد تقول: «ومن جاء[1] قريشًا ممن مع محمد لم يردوه عليه» فهي لا تنص على شكل المجيء أو الإتيان، وعليه فهي تحتمل الخروج إلى معسكر قريش بشكل معلن حر، كما تحتمل الفرار والهرب كذلك. ومهما يكن من أمر فإنه ﷺ لو حبس من ارتد عن الإسلام وأراد الخروج إلى قريش لكان ناقضًا للعقد، مستحلاً للشروط.

وقد يورد بعضهم - هنا - مسألة تاريخ تشريع حد الردة، وأنه إنما شُرع بعد إمضاء صلح الحديبية، وهذا زعم ينقلب على مدعيه، فليس ثمة دليل تاريخي واضح يبين زمن تشريع هذه العقوبة، ويكمن جواب هذه المسألة في بيان حكم الشريعة فيمن ارتد عن الإسلام كما سيتبين القارئ لاحقًا إن شاء الله.

(١) في رواية ابن سعد والطبري لفظ «أتى».

هل قتل رسول الله ﷺ مرتداً؟

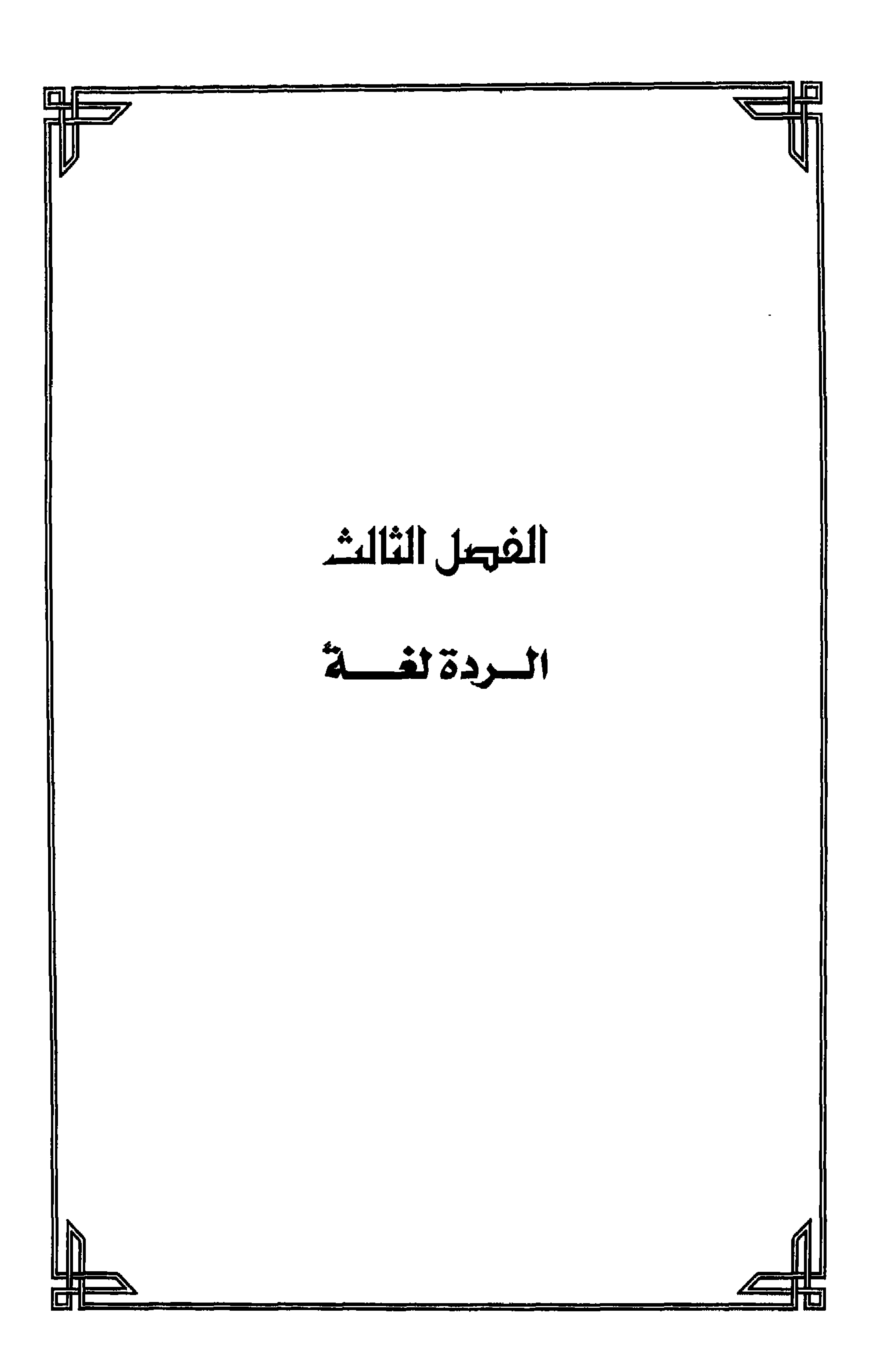
إن من الثابت المستفيض أنه ﷺ لم يقتل مرتداً طيلة حياته الشريفة. قال الشافعي: (ما ترك رسول الله ﷺ على أحد من أهل دهره لله حداً، بل كان أقوم الناس بما افترض الله عليه من حدوده، حتى قال في امرأة سرقت فشفع لها: «إنما أهلك من كان قبلكم أنه كان إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد). قال الشافعي: «وقد آمن بعض الناس ثم ارتد، ثم أظهر الإيمان فلم يقتله رسول الله ﷺ». قال البيهقي: «روينا هذا في عبد الله بن أبي السرح حين أزله الشيطان فلحق بالكفار، ثم عاد إلى الإسلام، ورويناه في رجل آخر من الأنصار»[1].

وقال ابن الطلاع في أحكامه: «لم يقع في شيء من المصنفات المشهورة أنه ﷺ قتل مرتداً ولا زنديقاً»[2].

****

(١) راجع: البيهقي «معرفة السنن والآثار، ١٢/ ٢٥١».

(٢) نقله العيني في شرح البخاري ١١/ ٢٣٥



الفصل الثالث

الردة لغة

بعد أن تبين مفهوم الردة في القـرآن الكريم نستطيع أن نرى كيف طوع القرآن هذه المادة اللغوية للمعـاني التي أرادها وجعلها اسمًا علـى فعل يتعلق بالدين، ففي لسان العـرب جاء: «ارتدَّ، وارتد عنه: تحول» وفي التنزيل ﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ﴾ [المائدة: ٥٤] والاسم الـردة، ومنه الردة عن الإسـلام إلـى الرجـوع عنه، وارتد فلان عن دينه إذا كـفر بعد إسـلامه[1] ونحو ذلك ما قـاله صاحب القاموس وشـارحه فى تاج العروس وقبلهما الجـوهرى في الصحاح والأزدي في الجوهرة، وسائر أصـحاب المعاجم اللغوية قديمًا وحديثًـا. وجاء في النهاية لابن الأثير، والمصـباح المنير، وأسـاس البلاغة: «المرتد علـى عقبيـه هو المنقلب على عقبيه، الراجع مستديرًا في الطريق الذي قـد كان قطعه منصرفًا عنه. فقيل ذلك لكل راجع عن أمر كـان فيه في دين أو خـير، قال: ومن ذلك قـوله في سورة الكهف ﴿فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤] بمعنى رَجَعَا في الطريق الذي كانا قد سلكاه. وإنما قـيل للمرتد مرتد لرجوعه عن دينه وملته التـي كان عليها» قلت: واستعمال هذا اللفظ يفـيد أن الإنسان حين يؤمن ويسلم وجهه لله - جل شأنه - كأنه تقدم إليه وسلك طريقًا للوصول إليه - تعالى - والقرب منه، فحين تحدث له الردة -أعـاذنا الله منها - فكأنه رجع عن الطريق الذي سـلكه للوصول إليه - سبحانه وتعالى - فناسب أن يقال له مرتد ويسمى فعله بالردة.

فالردة إذن اسم شـرعي وحقيقـة شرعية تطـلق على هذا النوع من الرجوع إطلاقًا حقيقيًا بحيث لا نحتاج إلى التأكيد بأن هذا الاسم ومادته اللغوية حقيقة في الرجوع عـن الإسلام أو حقـيقـة لغوية في مطلق الرجـوع، ونقلت لتكون حقيقة شرعية في الرجوع عن الدين، واختصت بالرجوع عن دين الإسلام.

سـائر الآيات المتـقـدمة، وهي كـل ما ورد في القـرآن المجيـد في «الردة» و«الارتداد» لم تذكر أية عـقوبة دنيوية على ذنب أو جـريمة «الردة» ولم تشر لا

---

(١) راجع لسان العرب.

تصريحًا ولا على سبيل الإيماء إلى ضرورة إكراه «المرتد» على العودة إلى الإسلام، أو قتله إذا امتنع؛ وقد ذكر القرآن الكريم هذه الجريمة البشعة في سياقات عديدة ومختلفة تناول في بعضها «الارتداد» في دلالاته اللغوية، وبين أنه الرجوع مطلقًا إلى نقطة ثم تجاوزها فكأن «المرتد» راجع على عقبيه بحيث ضيع كل آثار الجهود التى كان قد بذلها من قبل حين تجاوز نقطة المنطلق كادحًا إلى ربه ليلاقيه فإذا به يرجع، أو يرتد إلى حيث انطلق في الابتداء.

وفي سياقات أخرى وضعها القرآن في إطار« الحقيقة الشرعية» ليحملها المعاني الشرعية، دون أن تفقد مادتها اللغوية مرونتها واتساعها للدلالة على الرجوع إلى نقطة البدء والانطلاق وإلغاء سائر الجهود التى بذلها المرتد - عندما أسلم -لتجاوز تلك النقطة، وإلغاء قيمة العمر والزمان الذي أنفقه في ذلك، وهو يتجه إلى الإسلام، وقيمته، وسائر ما فعله فيه. وتعكس «الردة» كما يصورها القرآن حالة «المرتد» النفسية والعقلية التي أوصلته إلى الردة، وهي حالة أقل ما يقال فيها: إنها حالة قلق واضطراب وتيه وضلال شملت عقل «المرتد» ونفسه، واستولى عليه ذلك كله حتى جعله عاجزًا عن مواصلة السير والتقدم إلى الله - تعالى - ثم إلى الجنة فرجع القهقري؛ ولم يعد يعرف كيف يواصل السير حتى يدرك الغاية ويصل إلى الهدف- بعد أن عرف الطريق وقطع شوطا. فهو إنسان بائس تعيس يستحق الرثاء، وهو غير جدير بالوفاء «بالعهد الإلهي» غير قادر على حمل «الأمانة» أو القيام بمهام «الاستخلاف» أو النهوض بمهمة «الابتلاء» فهو في قلق دائم، وتذبذب مستمر لا يمكنه من التعرض للابتلاء، أو حمل القيم، أو تحقيق المقاصد. وكأن الآيات الكريمة اعتبرت هذا المرتد أقل من أن يعاقب في الدنيا، أو يشرع الله - تعالى- له عقوبة دنيوية، فاضطرابه وقلقه وتذبذبه ولهاثه المستمر خوفًا من المجهول لا يجعله أهلاً حتى للعقوبة الدنيوية، فالحدود كفارات مطهرات فيها معنى «التزكية والتطهر» إضافة إلى التأديب، والمرتد غير جدير بشيء من ذلك في الدنيا: فالنار أولى به، وهو أولى بها؛ أما في دنياه فيكفيه عذاب القلق والتذبذب، وانعدام الأمن والاستقرار النفسى، وفقدان الاستقامة العقلية، والراحة والطمأنينة القلبية.

الفهرس

رقم الإيداع ١٧٦٨٦ / ٢٠٠٣
الترقيم الدولى I.S.B.N. 977 - 09 - 0996 - 3

مطـابع فـاين لايـن
ص.ب ٧٨ المعـــادى
تليفـون: ٧٠٠٧٠٨٢ فـاكس: ٧٠٠٨٣٥٣

لا إكراه في الدين
قد تبين الرشد من الغي

ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره
الناس حتى يكونوا مؤمنين

واتبع هواه وكان أمره فرطا وقل الحق من ربكم
فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر إنا أعتدنا للظالمين
نارا أحاط بهم سرادقها وإن يستغيثوا يغاثوا بما

ألا يكونوا مؤمنين إن نشأ ننزل عليهم من السماء آية
فظلت أعناقهم لها خاضعين

تصميم الغلاف: نيفين ط